الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أحمد دراية - أدرار-

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية و العلوم الإسلامية قسم العلوم الإسلامية

مصطلحات الشيخ خليل بن إسحاق المالكي من خلال مقدمة مختصره

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية تخصص فقه مقارن

- **من إعداد الطالبين :** **إشراف :**
- **ديحمان الطيب** **أد . بكراوي محمد عبد الحق**
- **فتيح رضوان**

- **أعضاء لجنة المناقشة :**

	الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
01	أد. المصري مبروك	أستاذ التعليم العالي	رئيسًا
02	أد. بكراوي محمد عبد الحق	أستاذ محاضر أ	مشرفا ومقررا
03	أد. حرمة بوفلجة	أستاذ محاضر ب	عضوًا مناقشا

السنة الجامعية 1440-1441هـ/2019-2020م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء 1

يسرني أن أهدي هذا البحث القيم إلى من أفضلها على نفسي ، و التي ضحت من أجلى و لم تدخر جهدا إلا و بدلته من أجل إسعادي و إسراري على الدوام " أمي الحبيبة "

وإلى صاحب الوجه البسيم والطيب " والدي عزيز قلبي "

و إلى إخوتي و أساتذتي و أصدقائي ، وجميع من وقفوا بجوارنا و ساعدونا بكل ما يملكون ، و في أصعدة كثيرة أقدم لكم هذا البحث ، و نتمنى أن يجوز على رضاكم .

ديحمان الطيب

الإهداء 2

يسرني ان أهدي هذا البحث القيم إلى من وضع المولى-سبحانه وتعالى –الجنة تحت قدميها ,ووقرها في كتابه العزيز " أمي الغالية " نور عيني .

إلى من سيبقى خالد الذكر في أذهاني ,وكان لي خير سند ومعين ، " أبي الغالي " – رحمه الله .

إلى من أعتمد عليه في كل كبيرة وصغيرة أخي المحترم

إلى إخواني و أصدقائي ومعارفي الذين أجلهم وأحترمهم

وإلى أساتذتي كليتي خاصة قسم العلوم الإسلامية

أهدي لكم بحثي و إلى كل وقفوا بجوارنا و ساعدونا بكل ما يملكون من مدخرات حول هذا الموضوع .

فتيح رضوان

شكر و تقدير

يسرنا أن نتقدم بخالص شكرنا لله عز وجل أن وفقنا لإتمام هذا البحث النبيل , كما نتقدم بشكرنا لكل من درسنا من دكاترة و أساتذة بجامعة أحمد دراية الذين قاموا بتلقيننا أشرف العلوم الذي جاء بها خير البشر و أشرفهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم , و نشكر على وجه الخصوص أستاذنا الفاضل الدكتور المشرف على مذكرتنا **بكراوي محمد عبد الحق** , ورئيس لجنة المناقشة أستاذنا الفاضل الدكتور **المصري مبروك** والعضو المناقش أستاذنا الفاضل الدكتور **حرمة بوفلجة** .

كما نتوجه بشكرنا لإدارة كلية الإنسانية و الاجتماعية و العلوم الإسلامية خاصة قسم العلوم الإسلامية التي عملت على توفير أفضل بيئة لتدريس الشريعة الإسلامية و حرصت تشجيع طلابها في طلب هذا العلم .

ومن باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله نتقدم بشكرنا لبعض الأئمة الذين ساعدونا في هذا البحث وهم :

- **الإمام عبد السلام بن علي – الإمام بكاري علي**
- **الإمام زهير قزان – الإمام قاوي محمد**
- **الشيخ المكي – الإمام أوكادو محمد**
- **الإمام بكاري عبد الرحمان – الأستاذ فاضلي عبد الغاني**

مقدمـــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير المرسليـن سيدنا محمد صلوات ربي وسلامه عليه وعلى ءاله وصحبه أجمعين ، أما بعد :

قال تعالى : { وما كان المومنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طآئفة ليتفقهـوا في الدين و لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون }[1].

قال رسول الله– صلى الله عليه وسلم– « من يرد الله به خيرا يفقه في الدين »[2]

ومن الآفات التي تصيب الأمم ترك طلب العلم و الاهتمام به و الاستزادة منه، ومكانة كل أمة بقدر ما تملكه من علوم ومعارف في دروب الحياة، ولأهمية العلم ومكانته حث رسول الله – صلى الله عليه وسلم– أمته على طلبه والعناية به، يقـول رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: « من سلك طريق يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة »[3] ، بل عـد طلب العلم فريضة لازمة، يقول رسول الله– صلى الله عليه وآله وسلم–:« طلب العلم فريضة على كل مسلم»[4]، وأفضل العلوم الفقه في دين الله، إذ مصدره كتاب الله وسنة رسول الله– صلى الله عليه وآله وسلم– .

و للفقه في الدين أهمية عظيمة عند الله– عز وجل– ، حيث أن طالبه يسلك طريقا موصلا للجنة ، ومن واظب على طلب العلم لله ،و تفقه في دين لله زادت خشيته لله ، وسلمت عقيدته ، و صحت عبادت حسنت معاملاته مع الناس ، بل لمكانة العلم في الحياة جعل الله كثيرا من كائنات الوجود تنسجم معه، وقد جاء في الحديث: « إن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم »[5]

---

[1] القرءان الكريم برواية ورش سورة التوبة الأية 122

[2]– صحيح البخاري ، محقق : أحمد شاكر ، ما جاء في باب من يرد الله به خيرا يفقه فب الدين ، ج 1 ، النسخة اليونينية ، صفحة 27

[3] – صحيح البخاري ، محقق : أحمد شاكر ، ما جاء في باب العلم قبل القول والعمل ، ج 1 ، النسخة اليونينية ، صفحة 26

[4]–سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة , محقق : بشار عواد معروف , دار الجيل بيروت , ج 1 , ط 1 سنة 1998 , رقم الحديث 224

[5] –. الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي , لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة , محقق : إبراهيم عطوه عوض , مكتبة و مطبعة مصطفى إلبابي الحلبي بمصر , ج 5 , ط 1 , سنة 1998م , رقم الحديث 2682

أولا : إشكالية البحث :

يعد مختصر خليل من بين أحسن المختصرات في المذهب المالكي خاصة أنه احتوى جانبا كبيرا من الأمور الفقهية ، وقد عمد الشيخ خليل حين كتابته لمختصره إلى وضع مفاتيح له حتى يسهل على القارئ له فهم كلامه ، وهو ما يطلق عليه اسم المصطلح ، وهذا الذي نحن بصدد تسليط دراستنا عليه في هذا البحث المتواضع .

فيا ترى ما هي المصطلحات التي اعتمدها الشيخ خليل في مقدمة مختصره ؟

وللإجابة على هاته الإشكالية يلزمنا الإجابة على بعض التساؤلات وهي :

من هو الشيخ خليل ؟ ، ما هي مكانته العلمية ؟ .

ما هو المصطلح ؟ ، و ما هي هاته المصطلحات التي ذكرها الشيخ خليل .

ثانيا : مجال الدراسة :

يعتبر بحثنا هذا بحثا فقهيا أصوليا من خلال أننا سنعمد إلى تعريف المصطلحات التي ذكرها خليل – رحمه الله – في مقدمة مختصره ، ثم سنعمد إلى وضع أمثلة عن كل مصطلح وشرحها شرحا فقهيا يتناسب مع كل مصطلح

ثالثا : أسباب اختيار الموضوع :

يرجع سبب اختيارنا للموضوع هذا بالتحديد إلى سببين رئيسيين هما :

1- شغفنا بمختصر خليل الذي لطالما حلمنا أن نفك بعض أسراره الخفية سواءً في لغته أو في مصطلحاته أو في فتاويه .
2- أن الموضوع هذا يتناسب مع ميولنا الفقهي خاصة أنه موضوع يجمع بين الأصول والفقه .

رابعا : الدراسات السابقة .

ومن جملة الدراسات التي اعتنت بمصطلحات الشيخ خليل :

- المسائل التي حكى فيها خليل رالقول ب " لو " من أول كتاب البيوع إلى نهاية الكتاب , رسالة ماجيستير ,نايف بن فرحان العصيمي .
- كشف المصطلحات الفقهية من خلال مختصر خليل بن إسحاق المالكي .الدكتور محمد المصلح .ط 1 .دار الأمان للنشر والتوزيع – الرباط .
- المختصر الخليلي و أثره في الدراسات المعاصرة , الدكتور محمد العاجي , وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية –المملكة المغربية

خامسا :أهداف الدراسة :

تهدف هاته الدراسة إلى :

- التعريف بالشيخ خليل وإبـراز مكانته العلمية في المذهب وكذا مكانة مختصره .
- إزالة النقاب عن مصطلحات الشيخ خليل ، ومعرفة ما مقصده من قولها .
- محاولة إيجاد توافق بين شراح المختصر في تعريفهم لمصطلحات الشيخ خليل من خلال فهمهم لكلامه وتطبيقاته .
- وضع تطبيقات لهاته المصطلحات ليسهل على القارئ فهما جيدا .

سادسا : منهج الدراسة :

سنتبع في دراستنا هاته المنهج الإستقرائي ، من خلال أننا سنتتبع ما تيسر لنا من شروح المختصر التي أمكننا الحصول عليها، وخاصة شرحهـم للمقدمة ، قصد إيجاد تعريفات لهاته المصطلحات وبيان مقصد الشيخ خليل من ذلك .

كما أننا سنعمد إلى ترجمة الشيوخ الذين يتم ذكرهم والذين لهم علاقة بالشيخ خليل- رحمه الله- ، وكذا بعض الخلفاء والأمراء الذين عاصرهم الشيخ .

كما في الجانب التطبيقي أثناء شرحنا للتطبيقات ذكرنا فقط الأقوال التي في المسالة دون الإشارة الى الدليل ولا القول الراجح في المسألة ، لكن على حسب كل مصطلح فهناك مصطلح نذكر فيه الأقول المختلفة وبعدها نذكر القول الراجح ، وهناك مصطلح يكفي فيه فقط إبراز وجود اقوال كثيرة في المذهب دون الإشارة إلى القول الراجح .

سابعا : الخطة المتبعــة:

للإجابة على تلك التساؤلات السابقة سنتبع الخطة الثنائية المجملة ، من خلال أننا سنقسم بحثنا هذا إلى ثلاث فصول وكل فصل يحتوي على مبحثين .

1- الفصل الأول : قمنا فيه بالتحدث عن الجانب السياسي و الاجتماعي والثقافي والعلمي و الديني الذي امتاز به عصر الشيخ خليل – رحمه الله ، كما تحدثنا عن حياة الشيخ خليل العلمية والعملية .

2- الفصل الثاني : قمنا فيه بشرح تلك المصطلحات وتعريفها، ثم وضعنا لها أمثلة تطبيقية مما ورد في المختصر .

الخطة المفصلة للبحث

الفصل الأول : التعريف بالشيخ خليل

المبحث الأول : عصر الشيخ خليل رحمه الله

المطلب الأول : الحالة السياسية و الاجتماعية

الفرع الأول : الحالة السياسية

الفرع الثاني: الحالة الإجتماعية

المطلب الثاني : الحالة الإقتصادية و الثقافية العلمية والدينية

الفرع لأول : الحالة الإقتصادية

الفرع الثاني : الحالة الثقافية العلمية والدينية

المبحث الثاني : التعريف بالشيخ خليل ومختصره

المطلب الأول : حياة الشيخ خليل رحمه الله

الفرع الأول : حياته الشخصية

الفرع الثاني : حياته العملية

الفرع الثالث : وفاته وأثاره

المطلب الثاني : التعريف بالمختصر وبيان منهجه وقيمته وتحديد مصادره وأهم شروحه

الفرع الأول : التعريف بالمختصر ومضمونه

الفرع الثاني : منهجه في المختصر والمصادر التي اعتمد عليها

الفرع الثالث : بيان قيمته و تحديد بعض الشروح له

الفصل الثاني : مصطلحات الشيخ خليل في مقدمة مختصره

المبحث التمهيدي :تعريف لفظ " المصطلح "

المبحث الأول : شرح مصطلحات مقدمة المختصر

المطلب الأول : مصطلح الإشارة ب " فيها " للمدونة

المطلب الثاني : مصطلح الإشارة بـ " أول "

المطلب الثالث : مصطلح الإشارة بـ " الاختيار"

المطلب الرابع : مصطلح الإشارة بـ الترجيح

المطلب الخامس: مصطلح الإشارة بـ لظهور

المطلب السادس :مصطلح الإشارة بـ القول

المطلب السابع :مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف "

المطلب الثامن : مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال

المطلب التاسع : مصطلح مفهوم الشرط :

المطلب العاشر : مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحس :

المطلب الحادي عشر : مصطلح الإشارة " التردد" :

المطلب الثاني عشر : مصطلح الإشارة ب " لو "

المبحث الثاني الثاني : تطبيقات عن المصطلحات

المطلب الأول : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " فيها "

المطلب الثاني : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " أول "

المطلب الثالث : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الاختيار"

المطلب الرابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ "الترجيح "

المطلب الخامس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الظهور"

المطلب السادس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " القول "

المطلب السابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف "

المطلب الثامن : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال

المطلب التاسع : تطبيقات مصطلح مفهوم الشرط

المطلب العاشر : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحسن

المطلب الحادي عشر : تطبيقات مصطلح التردد

المطلب الثاني عشر : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " لو " :

خاتمة

الفهارس

الفصل الأول : التعريف بالشيخ خليل

المبحث الأول : عصر الشيخ خليل

المطلب الأول : الحالة السياسية والإجتماعية

الفرع الأول : الحالة السياسية .

الفرع الثاني : الحالة الإجتماعية

المطلب الثاني : الحالة الإقتصادية و الثقافية العلمية والدينية

الفرع الأول : الحالة الإقتصادية

الفرع الثاني : الحالة الثقافية العلمية والدينية يل ومختصره

المبحث الثاني : حياة الشيخ خليل رحمه الله

المطلب الأول : حياة الشيخ خليل

الفرع الأول : حياته الشخصية

الفرع الثاني : حياته العملية

الفرع الثالث : وفاته وأثاره

المطلب الثاني : التعريف بالمختصر وبيان منهجه وقيمته وتحديد مصادره وأهم شروحه

الفرع الأول : التعريف بالمختصر ومضمونه

الفرع الثاني : منهجه في المختصر والمصادر التي اعتمد عليه

المبحث الأول : عصر الإمام خليل

تمهيد :

سنتطرق في هذا المبحث إلى دارسة العصر الذي نشأ فيه الشيخ خليل – رحمه الله تعالى وذالك من خلال دراسة الحالة السياسية والاجتماعية في تلك الفترة الزمنية ، وكذا التطرق للحالة الاقتصادية والدينية والثقافية في عصر الشيخ خليل .

المطلب الأول : الحالة السياسية والاجتماعية

الفرع الأول : الحالة السياسية

عاش الإمام خليل بن إسحاق – رحمه الله- في عصر المماليك وهو عصر تميز بالإضطرابات السياسية وعدم استقرار الأوضاع داخل الدولة الإسلامية وخارجها , من حيث كثرة الاغتيالات والاستبداد وهجوم المغول والصليبيين [1].

وقد قسم المؤرخون المماليك إلى قسمين هما :

1- المماليك البحرية[2]: وقد دامت فترة حكمهم من سنة 648هـ إلى سنة 748هـ.
2- المماليك البرجية[3]: وقد امتدت فترة حكمهم من سنة 784هـ إلى سنة 923هـ.

---

[1] كشف المصطلحات الفقهية من خلال مختصر خليل بن إسحاق المالكي .الدكتور محمد المصلح .ط 1 .دار الأمان للنشر والتوزيع – الرباط، ص:17

[2] – المماليك البحرية : و تسمى بالمماليك الترك ، هي سلالة من المماليك أغلبها من الأتراك القبجاق التي حكمت مصر من عام 1250 إلى عام 1382 هم أتبعوا السلالة السلطان الصالح نجم الدين أيوب و أما تسميتهم بالمماليك البحرية هذا ليس خاصا بهم إذ كثير ما أطلق على غيرهم بسبب حملهم عن طريق البحر ، وخلفهم المماليك الثانية المماليك البرجية
التاريخ الإسلامي العهد المملوكي , محمود شاكر , ج 7 , ط 5 , المكتب الإسلامي , سنة 2000م , صفحة 35

[3] – تعريف المماليك البرجية : وتسمى بالجركسية أو الشراكسة المشرفة على البحر الأسود من جهة الشمال الشرقي ، هم عبارة عن لولاء من الجنس التركي العام كان مقيما في القلعة منذ جنده قلاوون منذ ما يقرب من مائة عام على وصولهم للحكم 1382م 784 هـ ، وبدأ الحكم بالظاهر برقوق من 784 هـ إلى 824 هـ وانتهى بالأشراف طومان باي الذي هزمه العثمانيون في الحاكم بأمر الله معركة الريدانية و أعدم شنقا بباب زويلة سنة 923 هـ الذي يوافق 1517م
التاريخ الإسلامي العهد المملوكي , محمود شاكر , ج 7 , ط 5 , المكتب الإسلامي , سنة 2000م , صفحة 69

وقد عاصر الشيخ خليل عددا من الخلفاء وهم :

1- الخليفة الحاكم بأمر الله[1],أبو العباس أحمد بن علي القبي الذي بويع في سنة 660 هـ, توفي سنة 701هـ[2] .

2- الخليفة أبو الربيع سليمان العباسي, الملقب بالمستكفى[3] الذي بويع سنة 701هـ , وقد تعرض للاعتقال من طرف السلطان الناصر سنة 737هـ , توفي سنة 740هـ[4]

3- الخليفة الواثق بأمر الله إبراهيم[5] ابن أخ الحاكم بأمر الله وكان الخليفة المستكفى قد عهد بالخلافة إلى ابنه لكن السلطان الناصر لم يعمل بوصيته بل بايع ابن أخيه ولقبه بالواثق بأمر الله [6]

4- الخليفة أحمد بن المستكفى[7] ، وقد تمت مبايعته من طرف الملك المنصور بعدما خلع الخليفة الواثق سنة 742هـ واستمر بالحكم حتى توفي سنة 753هـ .[8]

5- الخليفة المعتضد بالله , أبو بكر بن المسكفى [9],وتولى الخلافة بعد أخيه وأقام فيها إلى سنة 763 هـ .[10]

6- الخليفة المتوكل على الله بن المعتضد بالله [1], وتولى الخلافة بعد

---

[1] هو الحاكم بأمر الله أحمد بن الأمير أبي علي القبي بن الأمير علي بن الأمير أبي بكر بن الإمام المسترشد بالله بن المستظهر بالله أبي العباس أحمد .

ينظر : البداية والنهاية ، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، تحقيق د أحمد أبو ملحم و د علي نجيب عطوي ، ج 18 ، دار الكتب العلمية – بيروت, ص 436.

[2] البداية والنهاية , لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ,ج 14 , ص 250 .

[3] نفس المصدر السابق ، ج 18، ص 418 .

[4] نفس المصدرالسابق ,ج 14,ص 190.

[5] كشف المصلحات الفقهية , د محمد المصلح ,ص 20

[6] نفس المصدر ,ص 20

[7] حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة , جلال الدين السيوطي , تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم , ج2 , ط 1, سنة 1976م-1387هـ , ص 69.

[8] نفس المصدر السابق , ص 69.

[9] هو الخليفة المعتضد بالله أبي الفتح ، أبي بكر بن المستكفى بالله ، أبي الربيع سليمانبن الحاكم بأمر الله ، أبي العباس أحمد .
ينظر : البداية والنهاية ، ابن كثير ، ج 18 ، ص 548.

[10] حسن المحاضرة , ج 2 , ص 80.

أبيه ومكث فيها حتى سنة 785 هـ وبعدها تم خلعه وسجنه .[2]

هؤلاء هم الخلفاء الذين عاصرهم الشيخ خليل رغم أنه لم تكن لهم القيمة الكبيرة عند سلاطينهم ومسؤوليتهم اقتصرت فقط على التولية , أما أهم السلاطين الذين عاصرهم الشيخ خليل فهم كالتالي :

1- محمد بن قلاوون المعروف بالسلطان الناصر , وقد تولى الحكم ثلاث مرات , فقد بويع بعد أخيه الأشرف سنة 693هـ وعمره حينئذ تسع سنين وبقي في الحكم سنة واحدة ثم عزل , وحين بلغ 14 سنة بويع مرة ثانية وبقي في الحكم عشر سنين لكن ما لبث إلا أن غادر الحكم نظرا لسوء معاملة الأمراء له , ولما بلغ 25 سنة بويع مرة ثالثة وبقي في الحكم حتى سنة 741هـ , ولقد قام السلطان الناصر بأعمال جليلة في فترة حكمه هاته , حيث ألغى الضرائب وتشدد في منع الخمر ونشط في نشر العلوم والمعارف وحدد الأثمان [3]. توفي سنة 741هـ وهو أطول ملوك الترك بقاءا في الحكم .[4]

2- سيف الدين المنصور بن الناصر , وتولى الحكم بعد أبيه سنة 741هـ وبقي فيه أقل من شهرين وبعدها تم خلعه ونفيه ولقي حتفه في منفاه بقوص .[5]

3- علاء الدين كجك الملقب بالملك الأشرف , تولى الحكم بعد أخيه سيف الدين سنة 742هـ وعمره أقل من ست سنين ومكث في الحكم خمسة أشهر , ثم خلع واعتقل [6].

4- شهاب الدين أحمد , الملقب بالملك الناصر تولى الحكم بعد أخيه علاء الدين واستمر فيه أربعين يوما ثم خلع سنة 743هـ , ولقي مصرعه وهو في مدينة الكرك .[7]

5- عماد الدين إسماعيل , بويع بعد أخيه شهاب الدين سنة 743هـ ولقب بالملك الصالح وبقي في الحكم حتى سنة 746هـ .[1]

---

[1] هو المتوكل على الله ، علي أبو عبد الله محمد بن المعتضد ، أبي بكر أبي الفتح بن المستكفى بالله سليمان بن الحاكم بأمر الله ابي العباس ، أحمد .

ينظر: البداية والنهاية ، ابن كثير ، ج 18 ، ص 655- 656.

[2] حسن المحاضرة , جلال الدين السيوطي ، ج 2 , ص 81 .

[3] موسوعة التاريخ , أحمد شلبي , ج 5 , ص 214.

[4] حسن المحاضرة , ج 2 , ص 116.

[5] كشف المصطلحات الفقهية من خلال مختصر خليل , د : محمد المصلح ، ص 22.

[6] حسن المحاضرة , ج 2 , ص 116.

[7] " الكرك " : مدينة أردنية تقع جنوب العاصمة عمان . ينظر : حسن المحاضرة , ج 2 , ص 117.

6- زين الدين شعبان [2], الملقب بالملك الكامل تولى الحكم سنة 746هـ , وتم خلعه من طرف الأمراء بعدما أراد الإستبداد في الحكم سنة 747هـ وسجن وبقي فيه حتى لقي حتفه .[3]

7- زين الدين حاجي [4], المعروف بالملك المظفر تولى الحكم بعد أخيه سنة 747هـ ومكث في الحكم سنة وثلاث أشهر ونظرا لسيرته الغير محمودة فإن الأمراء قاموا بذبحه في رمضان سنة 748هـ [5].

8- ناصر الدين أبو المحاسن حسن[6] , وقد تولى الحكم مرتين بعد موت أخيه المظفر وعمره 11 سنة وأطلق عليه لقب الملك الناصر إلى ان خلع في سنة 752هـ وكانت هاته الفترة أسوء فترة تمر بها مصر خاصة بعد انتشار الوباء .[7] ثم أعيد للحكم سنة 755هـ بعد موت أخيه الناصح وبقي فيه إلى ان لقي حتفه سنة 756هـ وقد قام باعمال حيث بني مدرسة سميت باسمه وفتح أرمينية الصغرى وسيطر على أجزاء مهمة منها .[8]

9- صلاح الدين [9] المعروف بالملك الناصح , تولى الحكم بعد خلع أخيه الناصر حسن , سنة 752هـ يوم الإثنين 18 جمادى الثانية , ومكث فيه إلى سنة 755هـ .[10]

---

[1] كشف المصطلحات الفهية من خلال مختصر خليل , ص 22.

[2] هو شعبان بن حسين بن الملك الناصر محمد بن قلاوون أبو المعالي ناصر الدين من ملوك الدولة القلاوونية بمصر والشام .
انظر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد ابن محمد بن علي بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني , ج 2 ,دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1391هـ ، ص 190.

[3] حسن المحاضرة , جلال الدين السيوطي ، ج 2 , 117.

[4] هو السلطان حاجي بن الناصر محمد بن قلاوون الصالحي سيف الدين الملقب بالملك المظفر من ملوك الدولة القلاوونية بمصر والشام .
انظر : البداية والنهاية , ج 14 , 219.

[5] كشف المصطلحات الفقهية , د : محمد المصلح ، ص 32

[6] وهو الحسن الناصر بن محمد الناصر بن قلاوون , أبو المحاسن أحد ملوك الدولة القلاوونية بمصر والشام وكان اسمه " قمارى " فلما ولي السلطة سمي " حسن " وأمة كانت أمة تدعى :كدا ". انظر : البداية والنهاية , ج 14 , ص 224.

[7] النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ,جمال الدين يوسف بن تغري بردي , ج 10 , ط 1 ,مطبعة دار الكتب المصرية , ص 195.

[8] نفس المصدر , ص 195.

[9] هو صلاح الدين صالح بن الناصر محمد بن قلاوون , من ملوك الدولة القلاوونية , امه بنت الأمير تنكز نائب الشام .انظر : بدائع الزهور في وقائع الدهور , محمد بن أحمد بن إياس الحنفي ، تحقيق : محمد مصطفى ، ج 1 , – القاهرة 1، الطبعة الأولى ، ص 538.

[10] كشف المصلحات الفقهية ,د : محمد المصلح ، ص 23 .

10- ناصر الدين محمد بن حاجي [1], تولى الحكم وعمره 14سنة ولقب بالملك المنصور, وهو اول من تسلطن من أحفاد الملك الناصر محمد , وبقي فيه حتى سنة 764هـ , ثم خلع وسجن بالقلعة .[2]

11- الملك الأشرف زين الدين شعبان [3]ابن عم المنصور وهو حفيد الملك الناصر محمد بن قلاوون وتولى الحكم سنة 764هـ وبقي فيه إلى ان لقي حتفه من طرف الأمراء سنة 778.[4]

هؤلاء هم السلاطين الذين عاصرهم الشيخ خليل , ويبدو لنا مما ذكرناه سابقا أن عصر المماليك كان شديد الاضطراب والاغتيال, ففي أربعين سنة قتل فيها 11 سلطانا , غير أن عصر السلطان الناصر محمد بن قلاوون كان عصرا إستثنائيا من حيث الإستقرار والإنجازات .

الفرع الثاني: الحالة الاجتماعية

كان المجتمع المصري في عهد المماليك يقسم الى سبع طبقات وهي [5] :

الفئة الأولى : رجال الدولة وهم السلاطين والأمراء وكبار الجنود وغالبية المماليك كانوا ينتمون لهاته الطبقة نظرا لكونهم عبيدا تم شراؤهم من طرف السلاطين , وتمتاز هاته الطبقة بعدم اختلاطهم بالأهالي أي معزولون عن المحيط الذي يعيشون فيه [6].

الفئة الثانية : و ينتمي إليها كبار العلماء و الكتاب وأصحاب الوظائف الدينية و الديوانية , وتمتاز هاته الفئة –خاصة أهل العلم الشرعي – بنفوذهم في الدولة , و احترام السلاطين وإجلالهم لهم , وكانت مرتباتهم من الدولة ... مما جعلهم متفرغين للعلم , وصامدين في طريق الحق وكذا سهولة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر , وكان الشيخ خليل ينتمي لهاته الفئة بحكم توليه للإفتاء والتدريس في أكبر مدرسة في القاهرة و هي المدرسة

---

[1] هو محمد (المنصور) بن حاجي (المظفر) بن الملك الناصر محمد بن قلاوون من ملوك الدولة القلاوونية بمصر والشام .
انظر : البداية و النهاية , ج 14 , ص 278.

[2] كشف المصطلحات الفقهية , ص 24

[3] هو شعبان بن حسين بن الملك الناصر محمد بن قلاوون أبو المعالي ناصر الدين من ملوك الدولة القلاوونية بمصر والشام .
انظر : الدرر الكامنة , ج 2 , ص 190. حسن المحاضرة , ج 3 , ص 103.

[4] كشف المصطلحات الفقهية ,ص 24

[5] إغاثة الأمة بكشف الغمة , تقي الدين لأبي العباس أحمد بن علي المقريزي , دراسة وتحقيق : دكرم حلمى فرحات , ط 1 , سنة 2007م-1427هـ ,ص 72.

[6] عصر السلاطين والمماليك ونتاجه الأدبي ,محمود سليم رزق ,ج7 , القاهرة – مصر ، الطبعة الثانية ، ص 304.

الشيخونية [1] , و رغم هذا فإنه يكتسب من إقطاع له على الجندية التي ورثها من إبيه مما يدل على تقواه وورعه .[2]

الفئة الثالثة :وهم فئة التجار , وهي الفئة التي ساهمت في بناء المجتمع المصري خاصة أن مصر لعبت دورا محوريا هاما في النشاط التجاري مما أسهم في زيادة ثروة التجار .

الفئة الرابعة :وهم أهل الزراعة وسكان القرى والريف ,وهم غالبية سكان مصر , ويعملون في زراعة الأرض لكسب لقمة عيشهم منها .[3]

الفئة الخامسة : الفقراء والمساكين , وهم جل اهل البلد ,وكذا غالبية الفقهاء وطلاب العلم

الفئة السادسة : أرباب المهن والأجراء والعمال .

المطلب الثاني : الحالة الاقتصادية والدينية و الثقافية

الفرع الأول : الحالة الاقتصادية

ارتقت الصناعة في هذ العصر رقيا كبير , حتى أصبحت مصنوعات ذالك العصر تكون في مجموعها إنتاجا فنيا رائعا يزين به متاحف العالم اليوم , فصنعت الأقمشة الفاخرة من الحرير والصوف والكتان والأواني النحاسية والطاسات الدقيقة الصنع ذات لنقوش الجميلة .[4]

أما الزراعة فقد عني بها السلاطين لكونها عماد الثروة ، ويظهر مدى اهتمامهم بها من خلال أنهم أنشؤوا الجسور ، وشقو الأبار لتوفير المياه للري ،خاصة الأراضي التي يتعذر وصول المياه لها .[5]

ومع كل هذا فلا ينفي أنهم لم يعتنوا بالتجارة بل كانت لها الريادة خاصة أن مصر كانت قطبا هاما للمبادلات التجارية , إلا إن الحياة في هذا العصر لم تستقر نظرا للفتن بين طوائف المماليك , وخاصة بعد

---

[1] حسن المحاضرة ,ج 2 , ص 266-267.

[2] نيل الإبتهاج بتطريز الديباج , لأحمد بابا السوداني , دار الكتب العلمية – بيروت

[3] المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك , د سعيد عاشور , دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، 1962 م ، ص 48-49.

[4] مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك ,سعيد عبد الفتاح عاشور , دار النهضة العربية –بيروت – ص 285.

[5] العصر المماليكي في مصر والشام , د سعيد عاشور , ط 3 , مكتبة الأنجلو المصرية , سنة 1994م, ص 275.

إثقال كاهل السكان بالضرائب والمكوس دون مراعاة لأحوالهم مما أدى إلى انتشار الجوع والأمراض كطاعون سنة 746هـ والذي أودى بحياة كثير من الناس .[1]

الفرع الثاني : الحالة الثقافية العلمية والدينية

الحالة الثقافية العلمية : يعد العصر الذي عاش فيه الإمام خليل عصرا زاهرا بالعلم والمعرفة والأفكار واختلاف المناهج كما انتشر فيه التعصب المذهبي والعقدي .

فرغم ان المماليك أحوالهم السياسية كانت متدهورة إلا أنهم اهتموا بالعلم والعلماء من خلال إنشاء المدارس والمساجد و خصصوا لكل مذهب مدرسة وعينوا القضاة من كل المذاهب عكس ما كان عليه سابقا حيث أن القضاء كان بيد الشافعية , وبعد سقوط بغداد تحولت وجهة العلماء نحو مصر لينهلوا من العلم الغزير فيها فأصبحت بهذا مصر مركزا ثقافيا مهما يقصده العلماء من كل جهات العالم الإسلامي .[2]

ولكي نأخذ صورة واضحة عن العصر الثقافي الذي عاش فيه الشيخ خليل ينبغي أن نتحدث عن أمور مهمة وهي :

1- انتشار المدارس الفقهية :

بدأ إنشاء المدارس الفقهية في العالم الإسلامي منذ القرن الرابع هجري , ثم انتشرت في القرن الخامس وما بعده , ومنها مدرسة أبي حاتم البستي (ت 354هـ) ,و مدرسة أبي علي الحسيني (ت 393هـ) و تعد أول مدرسة وجدت في العالم الإسلامي بخرسان وكذالك مدرسة ابن فورك (ت 406هـ) .

أما بالنسبة لمصر التي كان يتواجد بها الشيخ خليل فقد بدأ ظهور المدارس فيها في عهد الأيوبيين في عهد السلطان صلاح الدين الأيوبي حسب ما ذكره المقريزي حيث قال " وأول مدرسة بها المدرسة الناصرية , بجوار الجامع العتيق , ثم المدرسة القمحية المجاورة للجامع أيضا , ثم المدرسة السيوفية التي بالقاهرة , ثم اقتدى بالسلطان صلاح الدين في بناء المدارس بالقاهرة ومصر وغيرها أولاده و أمراؤه, ثم حذا حذوهم من ملك مصر بعدهم من ملوك الترك وأتباعهم ....."[3].

---

[1] مصر في العصور الوسطى ,علي إبراهيم حسن , ط 5 , مكتبة النهضة المصرية 1964 , ص 553.

[2] حسن المحاضرة , ج 2 , ص 86.

[3] الخطط المقريزية , ج 2 ، ص 363 .

ومن أشهر المدارس التي كانت في عصر الإمام خليل :

-المدرسة الصلاحية : لمؤسسها السلطان صلاح الدين الأيوبي سنة 572 هـ , وتقع بجوار الإمام الشافعي , وعين فيها الشيخ نجم الدين الخبوشاني (ت 587هـ) للتدريس بها , ثم تتابع عليها العلماء بعده , وممن درسوا فيها في عصر الشيخ خليل , أبو الفتح تقي الدين محمد بن مجد الدين علي بن وهب الشهير بابن دقيق العيد (ت 702هـ) , وضياء الدين عبد الله بن أحمد بن منصور النشائي) ت 731هـ) وضياء الدين بن محمد بن إبراهيم المناوي (ت 746هـ).

-المدرسة الكاملية : المعروفة بدار الحديث , أنشأها السلطان الكامل ناصر الدين الأيوبي سنة 622هـ : وكانت وقفا على علماء الحديث ثم خصصت لتدريس الفقه الشافعي .[1]

-المدرسة الصالحية : وقد تم بناؤها من طرف نجم الدين أيوب , الملك الصالح ابن الملك الكامل , وتعد أرقى المدارس في مصر خاصة أنه كان يدرس فيها الفقه على المذاهب الأربعة .[2]

-المدرسة الظاهرية : وهي التي بناها الظاهر بيبرس سنة 662 هـ , وهاته المدرسة كانت تحتوي على خزانة فيها كتب في سائر العلوم .[3]

-المدرسة المنصورية : لمؤسسها السلطان الناصر محمد بن قلاوون , وكان يدرس فيها الفقه على المذاهب الأربعة والتفسير والحديث والطب .[4]

-المدرسة الناصرية : وكانت تعرف بهذا الإسم , ثم عرفت بمدرسة ابن زين النجار , نسبة إلى أبي العباس , أحمد بن المظفر الدمشقي وهو من علماء الشافعية , وقد درس بها سنوات طويلة حتى توفي سنة 590هـ , ثم تولى التدريس قيها بعده الشريف القاضي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الحسين الحنفي , فأصبحت تعرف بالمدرسة الشريفية .[5]

---

[1] حسن المحاضرة , ج 2, ص 262.

[2] المصدر نفسه , ج2 , ص 263.

[3] الخطط المقريزية , ج2 , ص 379.

[4] حسن المحاضرة , ج2 , ص 264.

[5] الخطط المقريزية , ج 2 , ص 363.

-مدرسة صرغتمشية : سميت بهذا الإسم نسبة إلى مؤسسها صرغتمش , وفتحت سنة 757هـ وكان يدرس فيها الفقه والحديث .

-مدرسة السلطان حسن بن الناصر بن قلاوون : وقد بنيت من طرف السلطان حسن سنة 758هـ وكان يدرس فيها الفقه على المذاهب الأربعة .

وقد كثر في هذا العصر العلماء الحذاق في مختلف المذاهب , حتى بلغ الكثير منهم درجة الإجتهاد والإفتاء والعلم بالوقائع والوضوح في الإستدلال [1], كما ألفت الموسوعات الضخمة التي تحوي على الكثير من العلوم المتباية .[2]

الحالة الدينية :

كانت الروح الدينية لدى السلاطين والمماليك والشعب مرتفعة من خلال كثرة المنشات الدينية وتقديم الخدمات لطلبة العلم , خاصة بعد تكرر الهجمات المغولية والصليبية على مصر وما انجر عنها من نكبات وظلم وقهر [3].

ولعل أهم ظاهرة اتسمت بها الحياة الدينية في مصر هي انتشار التصوف [4] , حيث وفد على مصر في القرن السابع هجري كثير من مشائخ الصوفية كثير منهم مغاربة مثل : أبي الحسن الشاذلي (ت 656هـ) , وأبي العباس المرسي) ت 686هـ) , وأحمد البدوي (ت 654هـ) .[5]

---

[1] انظر : النجوم الزاهرة ,ج 10 , ص 183. , شذرات الذهب في أخبار من ذهب , عبد الحي بن العماد الحنبلي , ج 13 ,منشورات دار الأفاق الجديدة , ص 153-279.

[2] الدارس في تاريخ المدارس , عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي , ج 1 , دار الكتب العلمية – بيروت , 1410هـ , ص 59.

[3] التاريخ الإسلامي , محمود شاكر , ج 7 ,ط 4 , المكتب الإسلامي – بيروت , سنة 1411هـ , ص 10-32.

[4] ينظر :أضواء على التصوف , طلعت غنام , عالم الكتب – القاهرة , ص 300-337.

[5] المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك , ص 162-163.

المبحث الثاني : حياة الشيخ خليل

المطلب الأول : حياة الشيخ خليل رحمه الله

الفرع الأول : حياته الشخصية

الفرع الثاني : حياته العملية

الفرع الثالث : وفاته وأثاره

المطلب الثاني : التعريف بالمختصر وبيان منهجه وقيمته وتحديد مصادره وأهم شروحه

الفرع الأول : التعريف بالمختصر ومضمونه

الفرع الثاني : منهجه في المختصر والمصادر التي اعتمد عليها

الفرع الثالث : بيان قيمته و تحديد بعض الشروح له

المبحث الثاني : حياة الشيخ خليل

تمهيد :

سنتطرق في هذا المبحث إلى : التعريف بالشيخ خليل – رحمه الله – ، وذالك من خلال التطرق لحياته العلمية والعملية ، وكذا التعريف بمختصر الشيخ خليل – رحمه الله – ، من خلال بيان قيمة المختصر في المذهب وبيان منهج الشيخ خليل فيه وكذا بيان أهم مصادره وشروحه .

المطلب الأول : حياة الشيخ خليل رحمه الله

الفرع الأول : حياته الشخصية

إسمه : خليل بن ابن إسحاق[1] بن موسى بن شعيب الكردي المالكي[2] .

واختلفوا في اسم جده في موضع موسى :

قال ابن غازي[3]: يوجد في بعض النسخ أن جده في موضع موسى اسمه يعقوب[4] .

---

[1] ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , محمد بن محمد عمر قاسم مخلوف ,ج 1, ط 1 , دار الكتب العلمية , سنة 2002 م ,صفحة 321 .

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 ,ط 1 , دار الكتب العلمية , سنة 1995 م , صفحة 20.

[2] درة الحجال في أسماء الرجال , لأبي العباس أحمد بن محمد المكناسي الشهير بابن القاضي , المحقق :,محمد الأحمدي أبو النور , صفحة 257

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ج2 ,صفحة 86.

[3] ابن غازي : محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بنعلي بن غازي العثماني المكناسي عرف بابن غازي نزيل فاس المحروسة الإمام العلامة المتبحر ، جامع أشتات الفضائل محط رحال العلماء الأماثل ، خاتمة علماء القطر المغربي صاحب التصانيف المفيدة ، وصفه الشريف محمد بن علي التلمسان صاحب حاشية الشفا : يشخنا بركة قطرنا وعالم عصرنا الإمام المتفنن الذي لا يسمح الزمان بمثله ، توفي عشية يوم الأربعاء 9 جمادى الأولى ودفن غد يوم الخميس 919 هـ .

ينظر : توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , بدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي , المحقق : الدكتور علي عمر , ط 1 , مكتبة الثقافة الدينية ,سنة 2004 م , صفحة 160 .

[4] مختصر خليل ومعه شفاء الغليل في حل مقفل خليل , محمد بن أحمد بن غازي العثماني , المحقق : الدكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب ,ط 1 , دار الكتب الوثائق المصرية , سنة 2008 م , صفحة 112 .

والذي تم ترجحه هو ما ذكره الحطاب أن جده اسمه موسى وذلك لأمرين [1]:

-لأنه ثابت بخطه في أخر نسخة وهي كتاب المناسك.

-ما نص عليه ابن حجر العسقلاني لأنه معاصر لشيخ خليل رحمه الله .

وكنيته : أبو المودة, وأبو الضياء [2].

لقبه : ضياء الدين[3] .

عرف بالجندي لأنه كان جنديا يلبس زيا متقشفا منقبضا عن أهل الدنيا[4]

مولده ونشأته : لم تذكر التراجم التي اطلعنا عليها تاريخ مولد الشيخ خليل رحمه الله

نشأ خليل في بيت حجر أبيه وكان أبوه حنفيا المذهب ,حيث عهد به أبوه إلى الشيخ أبي عبد الله ابن الحاج وكان ملازما له و يعتقده فشغل ولده مالكيا المذهب بسببه[5].

رحلاته : لم تذكر المصادر أن خليلا رحمه الله له رحلات في طلب العلم إلا رحلتين :

الأولى : رحلته للحج ومجاورته لمكة [6]

الثانية :رحلته مع الجيش لاستخلاص الإسكندرية من يدي العدو الصليبي[1]

حاشية الدسوقي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي ، ج 1 ، دار إحياء الكتب العربية ، صفحة 9 .

[1] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل, صفحة 20 .

[2] نيل الأبتهاج بتطريز الديباج, صفحة 168.

[3] نفس المصدر السابق , صفحة 168.

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 20 .

[4] نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , صفحة 168 .

[5] الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ج2 ,صفحة 86

[6] الديباج المذهب , لابن فرحون , تحقيق : مأمون بن يحيى بن الدين الجنان ،ج 1 ,دار الكتب – بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة 1471 هـ , صفحة 358 .

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 20 .

ولم يكن خليل رحالا ولا متجولا ,بل مكث بمصر يشتغل بدروسه ومؤلفاته , وقال عنه ابن غازي :" كان عالما مشتغلا بما يعينه حتى حكي عنه : أنه أقام عشرين سنة لم ير النيل وهو بمصر" [2].

شيوخه : لقد تتلمذ الشيخ خليل رحمه الله على عديد من الشيوخ ,وقمنا بذكر منهم حسب ترتبهم الوفيات :

-عبد الله بن عبد الحق بن عبد الله بن عبد الأحد المخزومي المصري الدلاصي ت 721هـ [3].

-أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري المشهور بابن الحاج صاحب المدخل ت737هـ[4]

-أبو محمد عبد الله بن محمد بن سليمان المنوفي ت 749هـ [5]

- الإمام برهان الدين بن لاجين بن عبد الله الرشيدي المصري الشافعي ت 749هـ [6]

-بهاء الدين عبد الله بن محمد بن خليل المكي ثم المصري الشافعي ت 777هـ وقد أخذ عنه الشيخ خليل رحمه الله الحديث [7]

---

[1] نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , صفحة 170.

[2] مختصر خليل ومعه شفاء الغليل في حل مقفل خليل , صفحة 113 .

[3] الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ج2 ,صفحة 265-266 .

[4] ابن الحاج : هو صاحب المدخل , أبو عبد الله بن محمد بن محمد العبدري الفاسي أحد العلماء العاملين المشهورين بالزهد و الصلاح ,كان فقيها عارف بمذهب مالك وصحب جماعة من أرباب القلوب توفي بالقاهرة سنة 737هـ .

ينظر : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة , صفحة 459 .

[5] المنوفي : عبد المغربي الأصل ثم المصري المشهور بالمنوفي ولد ببعض قرى مصر وتلميذ للشيخ سليمان التنوخي الشادلي وخدمه وهو ابن تسع فعلمه القرءان و انتفع به و أخذ عن الشيخ ركن الدين ابن القوابع وشمس الدين التونسي وغيرهم ، وكان إذا تكلم يخرج من فيه نور و كان في غاية التواضع والزهد و الورع مات بالطاعون في رمضان 749 هـ .

ينظر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , لابن حجر العسقلاني , ج2 ,صفحة 312 .

[6] الأجين : بن الأجين الرشيدي كان عالما بالقراءات و النحو شافعيا تصدر بجامع أمير حسين مدة ، و انتفع به الناس ، و ولى درس التفسير بالمنصورية بعد موت أبي حيان ، مات بالطاعون في شوال سنة 749 هـ .

ينظر : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة , صفحة 508-509 .

[7] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 20 .

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

مما عرف عن العلماء الذين أدلوا بالترجمة لخليل رحمه الله واتفاقهم على علوي قدره ,و جلال شأنه ,أنه كان عالما , بارعا ,جامعا بين العلم والعمل ,حاملا لواء المذهب المالكي ,صدرا في علماء القاهرة ,متضلعا في العلوم شتى من العربية و الأصول والفقه وغيرهم

ومن الجوانب التي تدل على عظم قدره وشأنه وشخصيته العلمية ,مؤلفاته الدقيقة و المفيدة ,منها المختصر الذي نال شرفا عظيما وقبولا , و انتشارا في مختلف الأنحاء الأرض شرقا و غربا ,ويشهد لذلك كثرة الشروح والحواشي عليه [1].

وقد أثنى العلماء على فضله وخدمته للمجتمع المسلم ومن ذلك :

قال عنه ابن فرحون [2] "كان رحمه الله – صدرا في علماء القاهرة مجمعا على فضله وديانتة أستاذا ممتعا من أهل التحقيق ثاقب الذهن ,أصيل البحث ,كان مشاركا في فنون من العربية والحديث والفرائض ,فاضلا في مذهب مالك صحيح النقل ,تخرج بين يديه جماعة من الفقهاء الفضلاء " [3].

وقال عنه السيوطي "كان ممن جمع بين العلم و العمل و الزهد و التقشف تخرج به جماعة من الفضلاء "[4] .

وقال عنه ابن حجر " و كان صينا عفيفا نزيها " [5].

---

[1] ينظر : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة , صفحة 460.
نيل الأبتهاج بتطريز الديباج, صفحة 169 .
توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , صفحة 70 .
الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ج2 ,صفحة 86 .

[2] ابن فرحون : إبراهيم بن علي بن محمد بن محمد بن فرحون اليعمري المدني ، أبوالوفاء ، ولد بالمدينة و نشأ بها و سمع بها من الوادي آشي و الزبير بن علي الأسواني والجمال المطري و تفرد عنه بسماعه منه تاريخ المدينة وغيرهم ، و برع ، وصنف وجمع و ولى قضاء المدينة و ألف كتابا نفيسا في الأحكام و آخر في طبقات المالكية ، ومات في عيد الأضحى من ذي الحجة سنة 799 هـ وعمره حينئذ 70 سنة .
ينظر : توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , بدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي , المحقق : الدكتور علي عمر , صفحة 23 .

[3] الديباج المذهب , لابن فرحون , ج 1 , صفحة 357 .

[4] حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة , صفحة 460 .

[5] الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , , ج2 , صفحة86.

وقال عنه القرافي " الإمام العامل, العلامة , القدوة الحجة , الفهامة , جامع أشتات الكمالات بفضائله , حامل لواء المذهب المالكي على كاهله , غرس الدين " [1].

وقال عنه ابن القاضي "كان رجلا صالحا فاضلا زاهدا عالما عاملا " [2].

تلامذته : لقد تتلمذ علي يدي الشيخ خليل رحمه الله مجموعة من الفقهاء الفضلاء منهم :

-عبد الخالق بن علي بن الحسن الشهير بابن الفرات ت 794هـ[3]

- برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون ت 799هـ[4]

- تاج الدين أبو البقاء , بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض الدميري ت 805هـ[5]

- ناصر الدين أبو عبد الله بن عثمان بن موسى بن محمد الإسحاقي ت 810هـ[6]

-جمال الدين عبد الله بن مقداد الأفقسي ت 813هـ تفقه بالشيخ خليل و له شرح على مختصر خليل في ثلاثة مجلدات كبار[7].

- جمال الدين أبو الحسن يوسف بن خالد البساطي ت 829هـ [8]

-بدر الدين , أبوعلي , حسين بن علي بن سبع بن علي البوصيري المالكي ت 838هـ [9]

---

[1] توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , صفحة 70 .

[2] درة الحجال في أسماء الرجال , صفحة 257 .

[3] توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , صفحة 73

[4] كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج ، أحمد بابا التنبكتي ، محقق : الأستاذ محمد مطيع ، ج 1 ، المملكة المغربية ، سنة 2000 ، صفحة 159

[5] نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , صفحة147.

شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ,صفحة 344.

[6] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، شمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي ، ج8 ،دار الجيل بيروت ، صفحة 150 .

[7] ينظر : نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , صفحة229 . شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ,صفحة 346.

[8] نفس المصدر السابق ,صفحة 346.

[9] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 20.

الفرع الثاني : حياته العملية

اشتغل خليل رحمه الله في حياته ثلاثة وظائف :

1-**الجندية** : لقد اتفق العلماء المترجمون له على أنه كان جنديا من أجناد الحلقة المنصور وكان يلبس زي الجند المتقشفين ولم يغير زي الجندية إلى أخر عمره , وكما ذكرنا في رحلاته أنه شارك في معركة الأسكندرية .[1]

2-**التدريس** : تول الشيخ خليل رحمه الله التدريس وعين أستاذا بعد وفاة شيخه عبد الله المنوفي بالمدرسة الشيخونية فساهم في نشر العلم ونفع الله به الأمة الإسلامية وذلك ببركة شيخه , حيث أنه رأى شيخه في المنام واقف على قبره و أذن له باشتغال في التدريس, وذكر أن بعض أصحاب الشيخ رأوا أن الرؤيا تشير إلى ذلك . [2]

وقد شارك في كثير من المواد العلمية منها : اللغة العربية ,والحديث ,والفرائض ,والفقه وذلك ما صرح به تلميذه ابن فرحون " مشاركا في فنون من العربية والحديث والفرائض ..." , وتخرج على يديه كبار من العلماء والفقهاء الفضلاء .[3]

3-**الإفتاء** :كما أنه اشتغل بالتدريس رحمه الله فإنه اهتم كذلك بالإفتاء , والإفتاء أمر خطر لا يسند إلا لمن توفرت فيه شروط الإفتاء من التبحر في مختلف العلوم و قوة الذكاء وغيرها من الشروط هذه الشروط كلها كانت مجتمعة في الإمام خليل رحمه الله , كانت فتاواه مفيدة حيث قال عنه ابن حجر " وأفتى وأفاد " . [4]

بإضافة إلى ما تقدم قيل أنه كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويلبس ثياب القصار.[5]

---

[1] ينظر : نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , لأحمد بابا التنبكي صفحة 169. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ابن حجر العسقلاني , ج2 ,صفحة86 . توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , بدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي صفحة 73.

[2] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 20

[3] الديباج المذهب , لابن فرحون , ج 1 , صفحة 357 .

[4] الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ج2 ,صفحة86 .

[5] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 21 .

الفرع الثالث : وفاته وأثاره

اختلف المؤرخون في تحديد سنة وفاة الشيخ خليل رحمه الله ,وذلك لعدم ورود مصدر صريح , ويتجلى اختلف المؤرخين في أربعة أقوال :

القول الأول : أن وفاته كانت سنة 749هـ وهو قول ابن فرحون وقد أشار الحطاب أن ما ذكره ابن فرحون هو تاريخ وفاة الشيخ عبد الله المنوفي . [1]

القول الثاني : أن وفاته كانت سنة 767هـ وهو قول ابن حجر العسقلاني والسيوطي وابن القاضي وصوبه الحطاب وقال : " والصواب ما ذكره ابن حجر " . [2]

القول الثالث : أن وفاته كانت سنة 769هـ هو قول الشيخ زروق . [3]

القول الرابع : أن وفاته كانت سنة 776هـ وهو قول ابن الغازي و ابن مرزوق نقلا عن أحد تلامذة الشيخ خليل وهو الشيخ الفقيه القاضي ناصر الدين الإسحاقي وهو من حفاظ المختصر[4].

والقول الراجح : هو القول الرابع والأخير وذلك لأسباب منها : [5]

1-لأن ناصر الدين الإسحاقي أحد تلامذته واجتمع به ,وأن خليلا خاض في معركة الإسكندرية في عشر السبعين وسبعمائة وهذا يعني أنه كان لازال على قيد الحياة سنة 770هـ .

---

[1] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 21 . الديباج المذهب , لابن فرحون , ج 1 , صفحة 357

[2] الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد ابن محمد بن علي بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني , ج2 ,صفحة86 . حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة , للحافظ الدين عبد الرحمان السيوطي, صفحة 460 . درة الحجال في أسماء الرجال , لأبي العباس أحمد بن محمد المكناسي الشهير بابن القاضي , صفحة 258

[3] نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , لأحمد بابا التنبكي صفحة 169. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ابن حجر العسقلاني , ج2 ,صفحة 172.

[4] نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , لأحمد بابا التنبكي صفحة 169. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ابن حجر العسقلاني , ج2 ,صفحة 172 .

[5] نيل الأبتهاج بتطريز الديباج , لأحمد بابا التنبكي صفحة 169. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ابن حجر العسقلاني , ج2 ,صفحة 169- 172 .

2-ذكر أن خليلا مكث في تأليف مختصره 25 سنة , وخليل في سنة 749هـ لم يكن يتقن رسالة ابن زيد القيرواني فهذا يدل على أنه بدأ تأليف مختصره بعد سنة وفاة شيخه عبد الله المنوفي .

مؤلفاته [1]: لقد ألف الشيخ خليل مجموعة من المؤلفات منها :

1- شرح جامع الأمهات لابن الحاجب سماه بالتوضيح ألفه قبل المختصر

2- المختصر في المذهب

3- مناسك وتقاييد مفيدة, حوى هذا الكتاب ما يتعلق بالحج .

4- شرح على المدونة ,لم يكمله بل وصل فيه إلى أواخر الزكاة .

5- ترجمة لشيخه عبد الله المنوفي .

6- شرح على ألفية بن مالك

المطلب الثاني : التعريف بالمختصر وبيان منهجه وقيمته وتحديد مصارده وشروحه

يعد مختصر هو المعتمد في الفتوى والقضاء عند متأخري المالكية , نظرا للشهرة الفائقة , وكذا كثرة الشروح والتعليقات عليه , وسنتطرق هنا إلى التعريف بالمختصر وبيان قيمته ومصادره وكذا الشرح والحواشي عليه وكذا مسلك المؤلف فيه .

الفرع الأول : التعريف بالمختصر ومضمونه

يعتبر مختصر خليل رحمه الله هو آخر المختصرات الفقهية بعد مختصر ابن الحاجب في المهب حسب الترتيب الزمني , ولقد مكث في تأليف هذا الكتاب زمنا طويلا دام مدة خمسة وعشرين سنة وهو ينقحه و يضبط مسائله .[2]

---

[1] ينظر : الديباج المذهب , لابن فرحون , ج 1 , صفحة 357 – 358 . شرح الزرقاني ، عبد الباقي يوسف بن أحمد بن محمد الزرقاني المصري ، ج1 ، ط1 ، دار الكتب العلمية بيروت ، سنة 2002 ، صفحة 3.

[2] نيل الإبتهاج , أحمد بابا , ص 113.

ولم يخرج منه في حياته إلا الثلث الأول , من باب الطهارة إلى باب النكاح , وترك الباقي في المسودة ثم أتى من بعده تلاميذه فأضافوه للثلث الأول المحرر .[1]

ويحتوي المختصر على اثنين وستين بابا و ثلاثة و ستين فصلا و مائة ألف مسألة فقهية منطوقا ومثلها مفهوما وذلك بالتقريب و إلا فإنه يجوز على أكثر من ذلك بكثير [2] , ويجدر الإشارة إلى أن الشيخ خليل قد ارتكز فيه فقط على الأقوال التي يفتى بها في المذهب المالكي كما أشار إلى ذالك في بداية مقدمته .

الفرع الثاني : منهجه في المختصر والمصادر التي اعتمد عليها

منهجية الشيخ خليل في مختصره :

من خلال دراسة مختصر الشيخ خليل تبين لنا جليا منهجه – رحمه الله- من خلال , أنه ابتدأ مختصره بمقدمة ذكر فيها سبب تأليفه للكتاب , كما أوضح أنه في كتابه هذا سيعتمد على ما به الفتوى عند المالكية , ثم بعد هذا تطرق لأهم مصطلحاته التي وضعها فيه , حتى يتسنى لدارسي مختصره سهولة فهم مراده من الكلام , كما أنه اعتمد نفس تقسيم الفقهاء للكتب من خلال أنه بدأ بباب العقيدة ثم باب الطهارة ثم باب الصلاة ......, لكن ما يلاحظ من خلال كلامه صعوبة وقوة لغته خاصة بالنسبة للمبتدئين .

بيان مصادر الشيخ خليل في مختصره :

كما هو معلوم أن مختصر خليل ما هو إلا تلخيصا لكتاب ابن الحاجب , فهو إذن يعد مصدرا أساسيا له , لكن الشيخ خليل اعتمد على كثير من الكتب في مختصره كبعض كتب شراح كتاب ابن الحاجب , وكذا أمهات الفقه المالكي المعتمدة ونذكر من بين الكتب المعتمدة عند الشيخ خليل في مختصره :

-المدونة : لعبد السلام بن سعيد الشهير بسحنون , وهو من فقهاء القيروان المعتمدين في الفقه المالكي (ت 240 هـ) ويعد هذا الكتاب من اعمدة المذهب , حيث معظم المالكية يستمدون آراءهم منه وحظي بمكانة

[1] المنزع النبيل ص 159

[2] الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، محمد بن الحسن الحجوي ، تعليق :عبد الفتاح القاري ,ج 4 ، مطبعة زيد بن ثابت – دزمشق ، 1397 هـ ، ص 78.

مرموقة عند المالكية فمنهم من شرح ومن اختصره ومنهم من علق عليه , وقد اعتمده الشيخ خليل وأكثر من النقل عنه وأشار إليه بالضمير المؤنث الغائب " فيها " .[1]

التهذيب في اختصار المدونة : لأبي سعيد خلف بن أبي القاسم الأزدي القيرواني المشهور ب " البرادغي " (ت 398هـ) , وهو من أصح ما وضع على المدونة حتى أنه كان يطلق لاعليه اسم المدونة , وقد اعتمد عليه الشيخ خليل في مختصره ونقل منه فروع كثيرة .[2]

-التبصرة :[3] لأبي الحسن علي بن محمد الربعي القيرواني المشهور باللخمي نسبة لجده من أمه (ت 478هـ) , ويعد كتاب التبصرة من بين التعليقات التي وضعت على المدونة , غير أن فقهان القرن السادس كانو لا يعتمدونه نظرا لكون كاتبه لم يحرره هو بل جمعه تلاميذه بعد وفاته, غير أن الحقيقة هو أنه حرره في حياته وأخذه عنه تلامذته في حياته [4] , وقد اعتمده الشيخ خليل كثير وأشار إليها وعبر بما نقله عنه بلفظ " الإختيار " أو " اختار " و " اختير ".

-شرح التلقين : لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري الملقب عند السادة المالكية ب " الإمام " (ت 536هـ) , وهو شرح على كتاب " التلقين " للقاضي عبد الوهاب المالكي (ت 422هـ) , ويعد هذ الشرح من المصادر المعتمدة عند المالكية , حتى أن ابن فرحون قال فيه " ليس للمالكية كتاب مثله "[5] .

الجامع لمسائل المدونة : لأبي بكر بن عبد الله بن يونس الصقلي (ت 451هـ)[6], وهو مصنف كبير جمع فيه مسائل المدونة وغيرها من أمهات المذهب , وهو من الكتب المعتمدة في المذهب ويعرف عند المغاربة ب " المصحف " لصحة مسائله وكثرة جمعه [7] , قال محمد النابغة الشنقيطي في منظومته " الطليحة " :

---

[1] كشف المصطلحات الفقهية من خلال مختصر خليل , ص63.

[2] مواهب الجليل , ج 1, ص34.

[3] انظر : فح الطيب , أحمد المقري , تحقيق : د . إحسان عباس ، دار الفكر ، ج 5, ص276 . المعيار ,لأبي العباس الونشريسي , ج2 , وزارة الأوقاف المغربية ،ص 479.

[4] الفكر السامي , ج 2, ص 215.

[5] الديباج المذهب , ص 279.

[6] شجرة النور الزكية, ص 111 , الفكر السامي , ج 2 , ص210.

[7] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، ط 1 ، دار يوسف بن تاشفين ، سنة 2007 , ص 212.

و اعتمدوا الجامع لابن يونس وكان يدعى مصحفا لكن نسي [1]

وقد اعتمده الشيخ خليل في كتابه هذا ونقل عنه في مواضع كثيرة ويشير إليه بقوله " رجح " ومشتقاتها .

كتب أبي الوليد محمد بن محمد بن رشد الجد القرطبي (ت 520هـ) وقد اعتمده الشيخ خليل في مختصره كثيرا ويعبر عما نقله عنه ب " الظهور " أو مشتقاته ك " الظاهر " " الأظهر " و " استظهر " .

وتعتبر كتب ابن رشد من الكتب المعتمدة في المذهب قال محمد النابغة الشنقيطي :

واعتمدوا ما ألف ابن رشد و المازري مرشدا للرشد [2]

-جامع الأمهات : لعثمان بن عمر بن أبي بكر الشهير بابن الحاجب , توفي سنة 646هـ[3]

وقد اعتمده الشيخ خليل في مختصره كما أنه شرحه في كتابه " التوضيح " ثم اختصره .

شرح جامع الأمهات : لابن عبد السلام الهواري التونسي (ت 749هـ) , وقد اعتمده بكثرة الشيخ خليل ويعبر عنه بقوله " صحح " أو " استحسن " .

كتاب الشفاء في التعريف بحقوق المصطفى : للقاضي عياض (ت 544هـ) وقد استعمله ولخصه في باب الردة .[4]

---

[1] البوطليحة , محمد النابغة الغلاوي الشنقيطي , تحقيق د لخضر بن محمد بن قومار , ط الاولى , دار ابن حزم , سنة 2009م-1430, ص 117.

[2] البوطليحة , ص 115.

[3] وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان , لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان , تحقيق : إحسان عباس ،ج 3 , دار صادر – بيروت ، ص 243.

[4] جواهر الإكليل في شرح مختصر خليل , صلح عبد السميع الأبي الأزهري , ج 2 , دار المعرفة للنشر ولتوزيع , ص 281.

الفرع الثالث : بيان قيمته و تحديد بعض الشروح له

بيان قيمته :

كما أشرنا ءانفا يعد مختصر خليل أحسن ما ألف في الفقه المالكي, على على حسب رأي متأخري المالكية , نظرا لكثرة الشروح عليه والحواشي والتعليقات , وحتى أنه أصبح مرجع للفتوى في كثير من البلدان نظرا لكون مؤلفه اعتمد فيه على الأقوال التي يفتى بها في المذهب .

وقد قال فيه ابن غازي المكناسي " إن مختصر خليل من أفضل نفائس الأعلاق , وأحق ما رتق بالأحداق , وصرفت له همم الحذاق , عظيم الجدوى , بليغ الفحوى ,بين ما به الفتوى , وجمع مع الاختصار شدة الضبط والتهذيب , و اقتدر على حسن المساق والترتيب ".[1]

ووصفه ابن مرزوق في مقدمة شرحه بقوله : "..... إلى أن انتهى الأمر إلى الإمام الفاضل ضياء الدين أبي المودة خليل , فاختصر غاية الاختصار فيما جمع وألف , وسلك طريق التحقيق فيما صنف وثقف , فقرب الشاسع , وضم الواسع , وكثر الفوائد , ورد الأوابد , وقيد المطلق ,واقتصر في التأويل على المحقق , ونبه على كثير من مشكلات المدونة , وأتى من غرائب النوازل وطرق الفتوى بأمور مستحسنة , مقتصر في كل ما أورده على المشهور , وما عليه الفتوى في المذهب تدور , كثر العلم الكثير في الجرم اليسير ".[2]

وقد بدأ اهتمام المالكية بمختصر خليل بعد وفاته حيث شرحه تلامذته المصريون , ثم انتشر في كل أقطار العالم ولقي إقبال وقبول واسع عليه خاصة في المغرب العربي , فأصبح هو المصدر الأساسي في الفقه المالكي عندهم فعكفوا عليه درسا وحفظا وتعليقا وشرحا

أهم شروح مختصر خليل وحواشيه : لقد اهتم السادة المالكية بالمختصر, و وضعوا عليه شروحا وحواشي كثيرة , حتى بلغت 130 شرحا , غير أن العلماء حددوا ما يعتمد من هاته الشروح وكذا ما يعتمد عليه من

[1] شفاء الغليل في حل مقفل خليل ، ابن غازي المكناسي ، مخطوط ،ص 12.

[2] المنزع النبيل , مخطوط

شرحه [1] , وهذا ما يبرز أهمية مختصر خليل عند المالكية ودوره البارز وسنوضح أهم الشروح والحواشي على مختصر خليل :

أ- شروح تاج الدين بهرام بن عبد الله (ت 805هـ) , وقد شرحه في ثلاث شروح (الصغير , الأوسط , الكبير).[2]

ب- شرح أبي عبد الله محمد بن يوسف الغرناطي , الشهير بالمواق (ت 897هـ)[3]

ت- المسمى (التاج والإكليل في شرح مختصر خليل) .

ث- شرح أبي العباس أحمد بن عبد الرحمان المعروف ب " حلولو " المتوفى سنة 889هـ , وله شرحان على المختصر .[4]

ج- شروح أبي إسحاق إبراهيم بن فائد الزواوي القسنطيني المتوفى سنة 858هـ , وهي ثلاث شروح .[5]

ح- شرح أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمان بن حسين الرعينيي المشهور ب" الحطاب " المتوفى سنة 954هـ , والذي سماه ب " مواهب الجليل في شرح خليل " .[6]

خ- شرح أبي النجا سالم بن محمد السنهوري المصري, المتوفى سنة 1015هـ , ويعد من الشروح المعتمدة على المختصر , رغم أن المالكية يرون أن مؤلفه وقع له خلل في بعض المواضع عند اختصار كلام الحطاب .[7]

---

[1] المختصر الخليلي وأثره في الدراسات المعاصرة , محمد العاجي , منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المملكة المغربية ، 2011م -1432هـ ، ص239-247

[2] حسن المحاضرة , ج1, ص383 . الفكر السامي , ج 2 , ص 588.

[3] شجرة النور الزكية , ص 262.

[4] نيل الإبتهاج , ص 127.

[5] نفس المصدر , ص 57.

[6] كفاية المحتاج, ج 1 ,224.

[7] نور البصر , ص 163.

د- شرح القرافي لمحمد بن علي بن عمر بدر الدين , المتوفى سنة 1008هـ غير القرافي صاحب الذخيرة , وسماه " عطاء الله الجليل بشرح مختصر خليل .[1]

ذ- شرح أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي , المتوفى سنة 1102هـ , وهو يضم شرح كبير وصغير , وقد القى القبول بين الفقهاء [2] , وعليه حاشية لعلي بن أحمد ابن مكرم الصعيدي العدوي , المتوفى سنة 1189هـ .

ر- شرح أبي البركات , أحمد بن محمد بن الدردير العدوي (ت 1201هـ) , المسمى ب الشرح الكبير ,واقتصر فيه على فتح مغلق المختصر وتقييد مطلقه وعلى المعتمد من الأقوال , وعليه حاشية للشيخ محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي (ت 1230هـ) .[3]

ز- شرح أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الملقب ب " عليش ", المتوفى سنة

a. 1299هـ, والمسمى ب (منح الجليل على مختصر خليل) [4] وعليه حاشية مسماة ب " تسهيل منح الجليل .

س- شرح الشيخ صالح بن عبد السميع الأبي الأزهري (ت 1335هـ) , والمسمى ب (جواهر الإكليل على مختصر الإمام خليل).[5]

ش- حاشية أبي عبد الله محمد بن أحمد بن غازي الكناسي (ت 919هـ) , وسماه ب "شفاء الغليل في حل مقفل خليل ".[6]

ص- حاشية أبي العباس أحمد بابا أحمد عمر التنبكتي (ت 1036هـ) , والذي سماه ب "منن الرب الجليل على مهمات تحرير خليل ".[1]

---

[1] كفاية المحتاج , ج 2 ,ص 241.

[2] شجرة النور الزكية , ج 1 , ص 459.

[3] المسائل التي حكى فيها خليل رالقول ب " لو " من أول كتاب البيوع إلى نهاية الكتاب , رسالة ماجيستير ,نايف بن فرحان العصيمي , ص 69.

[4] الفكر السامي ,ج 2, ص 632.

[5] المسائل التي حكى فيها خليل القول ب "لو " في مختصره ,ص 69.

[6] كفاية المحتاج , ج 2 , ص 217-218.

ض- حاشية أبي عبد الله محمد بن الحسين البناني الفاسي (ت 1194هـ) , والذي أسماه ب "الفتح الرباني فيما ذهل عن الزرقاني "[2] , وهو مطبوع على هامش شرح الزرقاني على مختصر الشيخ خليل .

ط- حاشية أبي عبد الله محمد التاودي الفاسي , (ت 1209هـ) , والمسماة ب " طالع الأماني على شرح الزرقاني , وهي معتمدة عند المالكية في الإفتاء , كما نص المالكية على اعتمادها ضمن الحواشي التي ينبغي أن يقرأ بها شرح الزرقاني على المختصر .[3]

ظ- حاشية أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج الرهوني (ت 1230هـ) ,' والذي سماها ب " أوضح المسالك وأسهل المراقي إلى سبك إبريز الشيخ عبد الباقي " , وقد لخص ما زاده التاودي على البناني , و طرر شيخه أبي عبد الله محمد بن الحسن الجنوي (ت 1200هـ) ', وامتازت الحاشية بكون صاحبها ينقل نصوص المتقدمين من المالكية , فاستطاع بهذا أن يكشف كثير من الأخطاء التي وقعت لمن قبله في النصوص المنقولة عن المتقدمين , لكن هذا جعل من حاشيته كبيرة وضخمة وهذا ما دفع بالشيخ محمد كنون إلى اختصارها ليسهل على القارئ مطالعتها والاستفادة منها .[4]

---

[1] نور البصر , ص 136.

[2] منار السالك إلى مذهب الإمام مالك ، أحمد السباعي ، المطبعة الجديدة ومكتبتها بفاس ، الطبعة الأولى ، 2007 م – 1359هـ , ص 53.

[3] نفس المصدر , ص 53. اصطلاح المذهب عند المالكية , ص 624.

[4] الفكر السامي , ج 2 , ص 269.

الفصل الثاني : مصطلحات الشيخ خليل في مقدمة مختصره

المبحث التمهيدي :تعريف لفظ " المصطلح "

المطلب الأول : تعرف المصطلح لغة

المطلب الثاني : تعريف المصطلح اصطلاحا

المبحث الأول : شرح مصطلحات مقدمة المختصر

المطلب الأول : مصطلح الإشارة ب " فيها " للمدونة

المطلب الثاني : مصطلح الإشارة بـ " أول "

المطلب الثالث : مصطلح الإشارة بـ " الاختيار"

المطلب الرابع : مصطلح الإشارة بـ الترجيح

المطلب الخامس مصطلح الإشارة بـ لظهور

المطلب السادس مصطلح الإشارة بـ القول

المطلب السابع :مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف "

المطلب الثامن : مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال

المطلب التاسع : مصطلح مفهوم الشرط :

المطلب العاشر : مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحس :

المطلب الحادي عشر : مصطلح الإشارة " التردد" :

المطلب الثاني عشر : مصطلح الإشارة ب " لو "

المبحث الثاني الثاني : تطبيقات عن المصطلحات

المطلب الأول : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " فيها "

المطلب الثاني : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " أول "

المطلب الثالث : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الاختيار"

المطلب الرابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ "الترجيح "

المطلب الخامس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الظهور"

المطلب السادس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " القول "

المطلب السابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف "

المطلب الثامن : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال

المطلب التاسع : تطبيقات مصطلح مفهوم الشرط

المطلب العاشر : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحسن

المطلب الحادي عشر : تطبيقات مصطلح التردد

المطلب الثاني عشر : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " لو " :

الفصل الثاني : مصطلحات الشيخ خليل في مقدمة مختصره

تمهيد :

في هذا المبحث سنتطرق إلى :

التعريف بمقصود لفظ " المصطلح " من جانب اللغوي و كذلك من جانب الاصطلاحي ثم بعد ذلك نشرع في شرح المصطلحات التي تضمنتها مقدمة مختصر خليل وبعدها نذكر بعض التطبيقات لهاته المصطلحات في مختصر خليل ونحاول شرحها ما أمكن ، حتى يتمكن الدارس من فهم مراد الشيخ خليلا – رحمه الله – من قوله بها .

المبحث التمهيدي : تعريف لفظ المصطلح .

لما زادت العناية بالمصطلحات و كثرت الفنون العلمية جعل العلماء يضعون لكل ما هو مستجد مصطلحات خاصة وذلك إما باستعمال القياس أو الترجمة أو التوليد وغيرها من الوسائل

المطلب الأول : تعرف لفظ "المصطلح " لغة

لغة :

المصطلح: اسم مفعول، يَرجع في أصله إلى مادة (ص ل ح)، وهي تدلُّ على معانٍ من بينها الصُّلح : تصالح القوم بينهم وهو نقيض الفساد [1].

و يقول ابن فارس : "الصاد، واللام، والحاء، أصل واحد، يدلُّ على خِلاف الفساد"[2] .

ويقول الزمخشريُّ : "وتصالحا عليه، واصطلحا" [3]

---

[1] كتاب العين , الخليل بن أحمد الفراهيدي , محقق : د.عبد الحميد هنداوي , ج2 ,المحتوى : د- ص , دار الكتب العلمية بيروت , سنة 2003م , صفحة 406

تهذيب اللغة , أبي منصور محمد بن أحمد الأزهري , محقق : عبد الكريم الغزاوي , ج 4 , الدار المصرية , صفحة 243

[2] معجم مقاييس اللغة, لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا , محقق : عبد السلام محمد هارون , ج3 , دار الفكر , صفحة 303

[3] أساس البلاغة , أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري , محقق : محمد باسل عيون السود , ط1 , ج1 , دار الكتب بيروت , سنة 1998م , صفحة 554

قال ابن منظور : " الصلح : من تصالح القوم بينهم , والصلح : السلم وقد اصطلحوا و صالحوا و اصلحوا و تصالحوا و اصالحوا مشددة الصاد بمعنى واحد ، وقوم صلوح : متصالحون " .[1]

ولم يرد لفظ "المصطلح"، أو "الاصطلاح" بصيغة الإسم في المعاجم القديمة، وإنَّما ورَد منها بصيغة الفعل "اصطلح"، على وزن (افتَعَل)، التي تدلُّ على المشاركة كما هو متقدم في التعريفات

يبدو مِن خلال المعاني اللغوية للاصطلاح، أنَّ المعنى يدور بين معانٍ، هي:

-نقيض الفساد؛ وهو ما نجده عند ابن فارس و ابن أحمد الأزهري.

-الصلح والسلم؛ وهذا ما نلمسه عند ابن منظور.

-الإتفاق؛ وهو ما يشير إليه الزمخشري، وابن منظور.

و يدل على ذلك ما قاله الزبيدي : " واصطلحا , واصلحا مشددة الصاد , قلبوا التاء صادا و ادغموا في الصاد , و تصالحا بالتاء بدل الطاء كل ذلك بمعنى واحد تدل على الإتفاق و الإجتماع ".[2]

المطلب الثاني : تعريف لفظ " المصطلح "اصطلاحا

تبدو المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي جليَّة عند القدماء؛ حيث نجدهم يقيمون التعريفَ على مبدأ "الاتفاق"

اصطلاحا :

من تعريفات القدامة تعريفات الجرجاني عرفه بخمسة تعريفات [3]:

- عبارة عن اتفاق قام على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول
- إخراج اللفظ من المعنى اللغوي إلى أخر لمناسبة بينهما

---

[1] لسان العرب , محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي ، الطبعة الأولى , دار صادر – بيروت ، ، مادة : ص ل ح , صفحة 2479 .

[2] من قضايا المصطلح اللغوي العربي – نظرة في مشكلات تعريب المصطلح اللغوي المعاصر , مصطفى طاهر الحيادة , الكتاب الثالث , ط 1 ,عالم الكتب , الأردن , سنة 2003 , صفحة 12

[3] معجم التعريفات , علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني , محقق: محمد صديق المنشاوي , دار الفضيلة , باب ألف , صفحة 27

- إتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى
- إخراج الشيء عن معنى لغوي إلى معنى أخر لبيان المراد
- لفظ معين بين قوم معينين .

و من تعريفات المحدثين عرفه عبد الصبور شاهين[1]:

" هو اللفظ أو الرمز اللغوي الذي يستخدم للدلالة على مفهوم علمي أو عملي أو فني أو أي موضوع ذي طبيعة خاصة "

وعرفه مصطفى الشيهابي:

"لقد اتفق العلماء على اتخاذه للتعبير عن معنى من المعاني العلمية.... والاصطلاح يجعل- إذن- للألفاظ مدلولات جديدة غير مدلولاتها اللغوية أو الأصلية ... والمصطلحات لا توجد ارتجالا ولابد في كل مصطلح من وجود مناسبة أو مشاركة أو مشابهة كبيرة كانت أو صغيرة بين مدلوله اللغوي ومدلوله الاصطلاح، فالسيارة في اللغة: القافلة، و القوم يسيرون، وهي في اصطلاح الفلكيين: اسم لأحد الكواكب السيارة التي تسير حول الشمس، وفي الاصطلاح الحديث هي: الأوتوموبيل" . [2]

ومن خلال هذه التعريفات يمكن استنتاج أن المقصود بالمصطلح في الإصطلاح :

هو ما اتفق عليه طائفة من أهل فني من الفنون , بحيث يتولد من اللفظ اللغوي لفظ جديد و تكون بينهما رابطة من الروابط إما مشاركة أو مناسبة أو مشابهة و غير ذلك من الروابط .

---

[1] الإصطلاحات النحوية و الصرفية عند المبرد المقتضب و ابن السراج و الأصول , دراسة وصفية و تحليلية , لدكتورة مريم مصطفى الشوبكي , صفحة 28

[2] المصطلح العربي و إشكالات الترجمة , كبوية أحمد , مذكرة لنيل شهادة الماستر , تخصص دراسات لغوية , جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان – ,سنة 2016/2015م ,صفحة 13

المبحث الأول : شرح مصطلحات مقدمة المختصر

قال الشيخ خليل- رحمه الله-:

{ مشيرا ب "فيها " للمدونة , و ب " أول " إلى اختصار شارحيها في فهمها , وبـ" الاختيار" للخمي , لكن إن بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه , وبالاسم فذلك لاختياره من الخلاف ,وبـ " الترجيح " لابن يونس كذلك , وبـ " الظهور" لابن رشد كذلك وبـ " القول " للمازري كذلك وحيث قلت " خلاف " فذلك للاختلاف في التشهير وحيث ذكرت قولين أو أقوالا فذلك لعدم اطلاعي في الفرع على أرجحية منصوصة ,وأعتبر من المفاهيم مفهوم الشرط فقط , و أشير بـ " صحيح " أو " استحسن " إلى أن شيخا غير الذين قدمتهم صحح هذا أو استظهره , وبـ " التردد " لتردد المتأخرين في النقل أو لعدم نص المتقدمين و ب" لو " إلى خلاف مذهبي } .[1]

المطلب الأول : مصطلح الإشارة ب " فيها " للمدونة :

قوله : { مشيرا بفيها للمدونة و بـ " أول " إلى اختصار شارحيها في فهمها } [2]

مشيرا : حال من فاعل أجبت مقدرة أي أجبتهم حال كوني مقدرا الإشارة .[3]

وتكون الإشارة إلى المدونة برمزين : الضمير و لفظة أول

الضمير (بفيها) : أي هذا اللفظ ونحوه من كل ضمير غائب مؤنث متصل بارز مجرور بفي أو بمن أو بمضاف نحو : " وفيها كراهة العاج " , " والمأخوذ منها " , " و ظاهرها "

ومستر نحو : " رويت و حملت و قيدت " .[4]

والمدونة : تعد من أمهات المذهب المالكي وفي أصلها هي عبارة عن جملة من الأجوبة التي أجاب بها ابن القاسم[1] أسد ابن الفرات من خلال الأسئلة التي كان أسد ابن الفرات[2] يسأله فيها فجمعة , وكان يسمى

---

[1] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، مصحح : أحمد نصر ، الطبعة الأخيرة ، دار الفكر ، سنة 1981 م ، صفحة 8 - 9

[2] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 8

[3] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي ، ج 1 ، صفحة 21 .

[4] نور البصر، صفحة 176.

الكتاب بالأسدية , ويسمى بمسائل ابن القاسم , فتحيل سحنون[3] بأسد ابن الفرات فأخذها منه ثم عرضها على ابن القاسم وقام بتهذيبها وتنقيحها وترتيبها في شكل أبواب بعد أن كانت مختلطة ,واختصرها الشيخ ابن أبي زيد وابن أبي زمنين وغيرهما , ثم أبو سعيد البراذعي[4] وسماه التهذيب واشتهر باسم المدونة . [5]

تنبيه : مما ينبغي التنبه إليه أن الشيخ خليلا رحمه الله أنه تارة يشير إلى الأم (المدونة) وتارة يشير إلى التهذيب . [6]

---

[1] ابن القاسم : أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم العتقي المصري ، الشيخ الصالح الحافظ الحجة الفقيه ، أثبت الناس في مالك و أعلمهم بأقواله ، صحبه عشرين سنة و تفقه بهو بنظر ائه ،لم يرو واحد عن مالك المؤطأ أثبت منه ، و روي عن الليث و عبد العزيز بن الماجشون و مسلم بن خالد وغيرهم ، خرج عنه البخاري في صحيحه ، أخذ عنه جماعة منهم يحي بن دينار و الحارث بن مسكين و ابن عبد الحكم و أسد بن الفرات و سحنون ومات بمصر في صفر سنة 191 هـ خارج باب القرافة قبالة أشهب .

ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية, صفحة 88

[2] ابن الفرات : أبو عبد الله أسد بن الفرات : أصله من نيسابور ، قدم به أبوه تونس مع محمد بن الأشعب الفقيه الحافظ الراوية الثقة الأمين ، تفقه بأبي الحسن بن زياد و رحل للمشرق ، وسمع من مالك موطأه وغيره ، ثم للعراق ،كتب عن هشيم اثنى عشرة ألف حديث ، و بمصر من ابن القاسم وعنه دون الأسدية و كانت على مذهب أهل العراق مات محاصرا لسرقوسة في عزوة صقلية وهو أمير الجيش و قاضية سنة 213 هـ .

ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , صفحة 93.

[3] سحنون : أبو سعيد عبد السلام سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي القيراوني : أصله من حمص اجتمع فيه من الفضائل ما تفرق في غيره ، الفقيه العابد الورع ، المتفق على فضله و إمامته أخذ عن أئمة المشرق و المغرب : كالبهلول بن راشد وعلي بن زياد و أسد الفرات و ابن أبي حسان وابن القاسم وغيرهم ، وعنه أئمة منهم ابنه محمد ومحمد بن عبدوس وابن غالب و يحي بن و غيرهم .

ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , صفحة 103

[4] البراذعي : خلف بن أبي القاسم أبو القاسم الأزدي المعروف بالبراذغي يكنى بأبي سعيد ، من كبار أصحاب أبي محمد أبي زيد ، و أبي الحسن القبسي : من حفاظ المذهب له تأليف منها : كتاب التهذيب في اختصار المدونة اتبع فيه طريقة اختصار أبي محمد إلا أنه ساقه على نسق المدونة ، وحذف ما زاده أبو محمد ، و كذلك كتاب " الشرح و التمامات لمسائل المدونة " ، و كتاب " اختصار الواضحة " .

ينظر : الديباج المذهب , لابن فرحون , صفحة 349 - 351

[5] المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس الأصبحي ، رواية الإمام سحنون عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم ، ج 1 ، ط 1 ، دار الكتب العلمية بيروت ، سنة 1994 م ، صفحة 104 . شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل ، محقق : الشيخ الشيخ محمد عليش ، ج1 ، ط 1 ، دار الفكر ، سنة 1984 م ، صفحة 22 . نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، صفحة 177- 178

[6] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، صفحة 177 . مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 47 .

المطلب الثاني : مصطلح الإشارة بـ " أول " :

قوله : { و بـ" أول " إلى اختصار شارحيها في فهمها } [1]

أُوِّلَ في اللغة :

التأويل : تفسير ما يؤل إليه الشيء وقد (أوله) تأويلا و(تأوله) بمعنى . [2]

وفي الاصطلاح ما اصطلح عليه كثير من الأصوليين :

"هو صرف اللفظ عن معناه المتبادر منه إلى غيره وان أردت الصحيح منه فقط يصيره راجحا ومرادنا باللفظ في قولنا صرف اللفظ الخ الظاهر وهو ما احتمل كلا من معنيين له مثلا بدلا عن الأخر أحدهما أظهر عند العقل من الأخر لكونه الموضوع له أو لغلبة العرف للاستعمال فيه كلفظ أسد في رأيت اليوم أسد فإنه يحتمل معنيين وهما الحيوان المفترس والرجل الشجاع لكنه ظاهر في الحيوان المفترس لأنه المتعين له ولا صارف عنه ومحتمل للرجل الشجاع لا معه بل بدله لأنه معنى مجازي له ولا صارف إليه " . [3]

ويأتي الشيخ خليل بهذا اللفظ ليبين اختلاف الشراح في فهم مسالة من مسائل المدونة. [4]

المطلب الثالث : مصطلح الإشارة بـ " الاختيار" :

قوله : { و بـ" الاختيار " للخمي , لكن إن كان بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه و بالاسم فذلك لاختياره من الخلاف } [5]

الاختيار في اللغة : الانتقاء

يأتي الشيخ رحمه الله بذكر لفظ الاختيار للخمي لحكم المسألة

---

[1] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 8.

[2] مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، مكتبة لبنان ، سنة 1986 ، صفحة 13

[3] الخرشي على مختصر خليل ، أبي عبد الله الخرشي ، الحاج الطيب النازي المغربي ، ج 1 ، ط 2 ، المطبعة الكبرى الأميرية ، سنة 1317 هـ ، صفحة 39

[4] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، صفحة 191

[5] مختصر العلامة خليل ، صفحة 8

فإذا كان متلبسا بصيغة الاسم نحو : كالمختار و الاختيار فهذا يدل اختيار اللخمي [1] قولا للمسألة من بين أقوال فيها خلاف لأصحاب المذهب المتقدمين عليه , و إذا كان متلبسا بصيغة الفعل نحو: اختار واختير فان هذا يدل على اختياره هو في ذاته وحكمه في المسألة من اجتهاده و استنباطه من قواعد المذهب لا من أقوال سابقه .[2]

وخص خليل رحمه الله اللخمي بالاختيار وذلك لكثرة اختياراته بالنسبة إلى سائرهم .[3]

المطلب الرابع : مصطلح الإشارة بـ الترجيح :

قوله : { و بـ" الترجيح " لابن يونس كذلك } . [4]

تعريف الترجيح في اللغة :الراجح : من (رجح) الميزان يرجح و يرجح بالضم و الفتح (رجحانا)فيهما أي مال . و(أرجح) له و(رجح) (ترجيحا) أي أعطاه (راجحا) , و(الأرجوحة) بضم الهمزة معروفة . [5]

في اصطلاح : فيه أقوال ,الصواب منها : إنه القول الذي يستند إلى دليل قوي , و إن كان عدد القائلين به قليلا , ويختصر هذا في قولهم : الراجح ما قوي دليله , وقيل ما كثر قائله فيكون مرادفا للمشهور. [6]

ويشير الشيخ خليل رحمه الله بمادة الترجيح لابن يونس[7] ، فإن كان متلبسا بصيغة الاسم نحو : الأرجح و

---

[1] اللخمي : أبوعلي بن محمد الربعي : المعروف باللخمى القيرواني الإمام الحافظ العالم العامل العمدة الفاضل رئيس الفقهاء في وقته و إليه الرحلة، تفقه بابن محرز و السيوري و التونسي و ابن بنت خلدون و جماعة ، و به تفقه جماعة منهم الإمام المازري و أبو الفضل بن النحوي و غيرهم ، و له تعليق على المدونة سماه التبصرة مشهور معتمد في المذهب توفي سنة 478 هـ بصفاس و قبره بها معروف متبرك به .
ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , صفحة 173 .

[2] تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، الدكتور عبد الله معصر ، ط 1 ، دار الكتب العلمية بيروت ، سنة 2007 ، صفحة 11 .
شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل ، صفحة 22 -23

[3] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، صفحة202

[4] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 8.

[5] مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، صفحة 99

[6] تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، الدكتور عبد الله معصر ، صفحة 68

[77] ابن يونس : أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي : الصقلي الإمام الحافظ النظار أحد العلماء و أئمة الترجيح الأخيار الفقيه الفرضي الفاضل الملازم للجهاد الموصوف بالنجدة الكامل ، أخذ عن أبي الحسن الحصائري القاضي و عتيق بن عبد الحميد بن الفرضي و أبي

المرجح فهذا يدل على اختياره للحكم من خلاف أقوال سابقه ,وإن كان بصيغة الفعل نحو: رجح مبينا للفاعل و المفعول به فذلك يدل على اختياره هو في ذاته من خلال اجتهاده و استنباطه وهذا قليل . [1]

وخص خليل رحمه الله ابن يونس بالترجيح وذلك لكثرة اجتهاده في ترجيح أقوال غيره و أما يقول من عند فقليل .[2]

المطلب الخامس مصطلح الإشارة بـ لظهور :

قوله : { و بـ" الظهور " لابن رشد كذلك } [3]

تعريفه في اللغة : الظاهر ضد الباطن . و (ظهر) الشيء تبين وظهر على فلان غلبه وبابهما خضع . (وأظهره) الله على عدوه .و(أظهر) الشيء بينه .[4]

في الاصطلاح : احتمل معنى غير المعنى المراد منه احتمالا مرجوحا .

ويطلق الظاهر في المذهب فيما ليس فيه نص , ويرد به تارة الظاهر من الدليل , وتارة الظاهر من قواعد المذهب

فالمسألة التي لم ينص على حكمها ينظر في الدليل , أو فيما تدل عليه قواعد المذهب وأصوله ,فالذي يدل عليه ظاهر المذهب يكون حكمها حيث لا نص , وهذا يعني أن المسألة قد يدل المذهب أو الدليل على أكثر من معنى , فالمعنى الراجح هو الظاهر .[5]

بكر بن عباس من علماء صقلية و غيرهم ، ألف كتابا في الفرائض و كتابا حافلا للمدونة أضاف إليها غيرها من الأمهات ، عليه اعتماد طلبة العلم توفي في ربيع الأول سنة 541 هـ قلت : وقبره بالمنستير متبرك به حذو باب القصر الكبير يعرف بسيدي الأمام .

ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , محمد بن محمد عمر قاسم مخلوف ,ج 1, صفحة 164

[1] الخرشي على مختصر خليل ، أبي عبد الله الخرشي ، الحاج الطيب النازي المغربي ، ج 1، صفحة 40 . شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل ، محقق : الشيخ الشيخ محمد عليش ، ج1 ، صفحة 23 . مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 , صفحة 48.

[2] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، صفحة202

[3] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 8

[4] مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، صفحة 171

[5] تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، الدكتور عبد الله معصر، صفحة 90

ويشير الشيخ خليل بهذا المصطلح الظهور أي الوضوح لابن رشد[1] فإن كان متلبسا بصيغة الاسم نحو : الأظهر والظاهر فهذا يدل على اختياره من خلاف من تقدمه , وإن كان بصيغة الفعل نحو: ظهر فيدل ذلك على اختياره هو في ذاته من خلال اجتهاده و استنباطه وهذا قليل .[2]

وخص خليل رحمه الله ابن رشد بالظهور وذلك لاعتماده كثيرا على ظاهر الروايات كما يعلم ذلك من تصفح البيان والتحصيل .[3]

المطلب السادس مصطلح الإشارة بـ القول :

قوله : { و بـ" القول " للمازري كذلك } [4]

ويشير بمادة القول للمازري[5] , فإن كان بصيغة الاسم نحو: القول فهذا يدل على اختياره من خلاف سابقيه وهو قليل , وإن كان بصيغة الفعل نحو: قال أو قيل فيدل ذلك على اختياره هو في ذاته من خلال اجتهاده و استنباطه وهذا كثير . [1]

---

[1] ابن رشد : القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الإمام العالم المحقق المعترف له بصحة النظر وجودة التأليف زعيم الفقهاء إليه المرجع في حل المشكلات متفننا في العلوم بصيرا بالأصول و الفروع دينا إليه الرحلة تفقة بابن زرق و عليه اعتماد و سمع الجباني و أبا عبد الله بن فرج وابن أبي العافية الجوهري وغيرهم ، أجازه أبو العباس العذري وعنه ابنه أحمد و القاضي عياض وغيرهما ، ألف كتاب البيان و التحصيل لما في المستخرجة من التوجية و التعليل و المقدمات لأوائل كتب المدونة و اختصار الكتب المبسوطة من تأليف يحي ابن إسحاق بن يحي . توفي في ذي القعدة سنة 520 هـ .

ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , محمد بن محمد عمر قاسم مخلوف ,ج 1, صفحة 190

[2] الخرشي على مختصر خليل ، أبي عبد الله الخرشي ، الحاج الطيب النازي المغربي ، ج 1، صفحة 41 . نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، صفحة201 . من نوادر الفقه المالكي شرح الشيخ اللقاني على مقدمة مختصر العلامة خليل ، الشيخ ناصر الدين محمد بن الحسن اللقاني ، محقق : عبد الكريم قبول ، ط 1 ، دار الرشاد الحديثة ، سنة 2006م ، صفحة 23 . شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل ، محقق : الشيخ الشيخ محمد عليش ، ج1 ، صفحة 23 . مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 , صفحة 48

[3] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، صفحة202

[4] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 8

[5] المازري : أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري : المعروف بالإمام خاتمة العلماء المحققين و الأئمة الأعلام المجتهدين بن الحافظ النظار ، كان واسع الباع في العلم و الإطلاع مع ذهن ثاقب و رسوخ تام درجة الإجتهاد ، و لم يفت بغير مشهور مذهب مالك كان كثير الحكايات عن الصالحين في مجالسه و يقول هي جند من جنود الله أخذ عن أبي الحسن اللخمي و عبد الحميد الضائغ وغيرهما وعنه أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم يعرف بابن الفرس و أبو عبد الله بن تومرت و أبو عبد الله الشلبي و غيرهم . و له مولفات منها شرح التلقين ، و

وخص خليل رحمه المازري بالقول وذلك لما قويت عارضتة أو ملكته في العلوم وتصرف فيها تصرف المجتهدين كان صاحب قول يعتمد عليه :

إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام [2]

المطلب السابع :مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف ":

قوله : { وحيث قلت " خلاف " فذلك للاختلاف في التشهير } [3]

تعريفه في اللغة : الخلاف : المخالفة ,واختلف : ضد اتفق . [4]

في الاصطلاح : هو تغاير اجتهادات الفقهاء وأقوالهم و آراؤهم في مسألة فقهية كأن يقول بعضهم هذه المسألة حكمها الوجوب , و يقول البعض : حكمها الندب , ويقول البعض : حكمها الإباحة وهكذا . [5]

والمقصود من الشيخ بذكر لفظة خلاف هي إشارة للاختلاف الشيوخ في تشهير تلك الأقوال في المسألة , شريطة تساوي المشهرين في نفس الرتبة , فيذكر القولين المشهورين أو الأقوال المشهورة و يأتي بعدها بلفظة خلاف إشارة إلى ذلك سواء اختلافهم في الترجيح بلفظ التشهير أو غيره , وإن لم يتساوى المرجحون في الرتبة فإنه يقتصر على ما شهره أقواهم علم , وهذا ما استقراء من كلامه غالبا وقد يصدر بالأقوى و يذكر بعده غيرة . [6]

شرح البرهان لأبي المعالي سماه إيضاح المحصول من برهان الأصول ، و كتاب الرد على الأحياء للغزالي المسمى بالكشف و الأنباء على المترجم بألاحياء وغيرها .

ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , محمد بن محمد عمر قاسم مخلوف ,ج 1, صفحة 186-187

[1] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 , صفحة 48.

[2] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، صفحة202

[3] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 9

[4] القاموس المحيط ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، مشرف عن التحقيق :محمد نعيم العرقسوسي ، ط 8 ، مؤسسة الرسالة ، سنة 2005 م ، صفحة 808

[5] تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، الدكتور عبد الله معصر ، ط 1 ، صفحة 11

[6] شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل ، محقق : الشيخ الشيخ محمد عليش ، ج1 ، صفحة 24 . مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 , صفحة 50

والشيخ خليل رحمه الله هنا استعمل لفظة خلاف مقتصرا على نوع خاص , والأصل أن يستعمل في الاختلاف في نفس الحكم و الاختلاف في تعيين المشهور, لكن الشيخ استعمل الاختلاف في تعيين المشهور فقط .

والضابط " أنه إذا كان مع خبر كلاما و مقصودا به إفادة الحكم المسألة فهو الاختلاف في التشهير , وإذا لم يكن كذلك فهو الاختلاف في الحكم " . [1]

المطلب الثامن : مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال :

قوله : { وحيث ذكرت قولين أو أقوالا فذلك لعدم إطلاعي في الفرع على أرجحية منصوصة } [2]

والمعنى المقصود منه أن خليلا رحمه الله يذكر القولين أو الأقوال التي اعترضت في المسألة ولم يرجح أحدها لعدم اطلاعه في فروع على أرجحية منصوصة لغيره من تشهير أو تصويب أو اختيار , وحالة وجود قول ضعيف جد من بين الأقوال فلا يلجأ إلى ذكره , وإنما يقتصر على ما سواه من الأقوال المتساوية وهذا هو الأكثر في كلامه . [3]واحترز بقوله " منصوصة " مما إذا ظهر له ترجيح أحد أقوال ولم يرد ذلك منصوصا فإنه لا يرجح ما ظهر له تورعا منه لئلا يلتبس بما رجحه غيره . [4]

المطلب التاسع : مصطلح مفهوم الشرط :

قوله : { و أعتبر من المفاهيم مفهوم الشرط فقط } [5]

الشرط لغة : معروف وجمعه شروط وكذا (الشريطة) فجمعها (شرائط) و قد(شرط)عليه كذا من باب نصر و ضرب و(اشترط) أيضا و (الشرط) بفتحتين العلامة . و أشراط الساعة علاماتها و أشرط فلان نفسه لأمر كذا أي أعلمها له وأعدها . [6]

---

[1] نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، صفحة 203

[2] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي، صفحة 9.

[3] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 , صفحة 50.

[4] نفس الكتاب السابق ، صفحة 50

[5] مختصر العلامة خليل ، صفحة 9

[6] مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، صفحة 141

اصطلاحا : ما يلزم من عدمه انعدام وليس في وجوده إلزام.[1]

*المفهوم : جمع مفاهيم وهو ما دل عليه اللفظ في محل النطق فإن وافق المنطوق فموافقة وإن خالفه فهو مخالفة.

مفهوم الشرط :

المراد به هنا : الشرط اللغوي أي< الشرط و الجزاء يكونان تارة ماضين , وتارة مضارعين ,أو متخالفين> , دون الشرعي والعقلي فالحكم المعلق على شيء بكلمة " إن " وهو عدم عند عدم ذلك الشيء ووجوده عند وجود الشيء .[2]

وهذا قد وقع فيه خلاف بين العلماء في اعتباره حجة أو غير حجة .[3]

اقسام مفهوم المخالفة :

عددها عشرة :الصفة ,الشرط , العلة , اللقب , الاستثناء , العدد , الظرفان (الزمان و المكان) ,الحصر , الغاية .

وجمعها ابن غازي في قوله :

صف واشترط علل ولقب ثنيا وعد ظرفين وحصر إغيا [4]

وخص الشيخ رحمه الله مفهوم الشرط فقط دون غيره من المفاهيم , لأنه أقواها[5] , إذ يقول بمفهوم الشرط بعض من لا يقول بغيره من المفاهيم , إلا مفهوم الغاية فإنه يقول به بعض من لا يقول بمفهوم الشرط , و شراح المختصر انقسموا إلى قسمين :

1-أن خليلا رحمه الله اعتبر مفهوم الشرط لزوما وغيره جواز بل تارة تارة و إنما اعتبره لزوما لتبادر الفهم إليه لقربه من المنطوق و كثرته في كلامه إذ لو لم يعتبره لفاته الإختصار ونزله منزلة المنطوق .[1]

---

[1] الموفقات ، أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ، بكر بن عبد الله أبو زيد ، ج 1 ، دار بن عفان ، صفحة 406

[2] المهذب في علم أصول الفقه المقارن ، عبد الكريم بن محمد النملة ، ج 1 ، ط 1 ، مكتبة الرشد الرياض ، سنة 1999م ، صفحة 1779

[3] نفس الكتاب السابق ، صفحة 1779

[4] مختصر خليل ومعه شفاء الغليل في حل مقفل خليل , محمد بن أحمد بن غازي العثماني , صفحة 120

[5] نفس الكتاب السابق ، صفحة 120

2- بأنه إذا اعتبر مفهوم الشرط فأحرى باعتبره مفهوم الموافقة وهو متفق عليه قياس على قول ابن غازي , ومفهوم الغاية و الحصر إنما هما معتبران لزوما لأنهما أعلى منه , فمن اعتبر بمفهوم الشرط إعتبر بهما والخلاف فيهما أضعف من الخلاف في غيرهما فكأنه قال إعتبار مفهوم الشرط وما هو أعلى منه . [2]

ومن خلال إستقراء لكلام المصنف يظهر أنه اعتبر هذين المفهومين لزوما ،فمفهوم الغاية مثل قوله : " والمبثوثة حتى يولج " ، ومفهوم الشرط مثل قوله : " إنما يجب القسم للزوجات في المبيت ". [3]

المطلب العاشر : مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحس :

قوله : { و أشير بـ"صحح " أو " استحسن " إلى أن شيخا غير الذين قدمتهم صحح هذا أو استظهره } [4]

الصحيح : جمع أصحاء وصحاح

والقول الصحيح عند المالكية هو القول الذي دليله.ويقابل الأصح ونقول عن القولين هذا صحيح والثاني اصح منه حيث يكون كل واحد من القولين صحيحا وأدلة كل واحد منهما قوية إلا أن الأصح مرجع على الأخر يوجه من وجوه الترجيح . [5]

الحسن في اللغة : عد الشيء حسنا

الحسن في اللغة : عد الشيء حسنا

في الاصطلاح : هو القول بأقوى الدليلين وعرفه ابن العربي بقوله هو إيثار بمقتض الدليل عن طريق الاستثناء والترخيص لمعارضة ما يعارض به في بعض مقتضياته

وذلك أن تكون الحادثة مترددة بين أصلين ,وأحد الأصلين أقوى بها شبها وأقرب والأصل الأخر أبعد إلا مع

---

[1] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي ، ج 1 ، صفحة 24

[2] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 , صفحة 52

[3] نفس الكتاب السابق ، صفحة 52

[4] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 9.

[5] تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، الدكتور عبد الله معصر ، صفحة 81

القياس الظاهر ,أو عرف جارا ,أو طرب من المصلحة ,أو خوف مفسدة , أو ضرب من الضرر والعذر , فيعدل عن القياس على الأصل القريب إلى القياس على ذلك الأصل البعيد[1]

يشير إلى غير الأربعة المذكورين بلفظ (صحح) أو (أستحسن) مبنيين للمفعول لقصده عدم التعيين ولذا نكر شيخا والأقرب إلى الحقيقة أن التصحيح فيما يصححه الشيخ من كلام غيره , والاستحسان فيما يراه مع احتمال الشمول فيهما وقد يعبر بالوصف ك (الأصح) و (الصحيح) و (الأحسن) . [2]

المطلب الحادي عشر : مصطلح الإشارة " التردد" :

قوله : { و بـ" التردد " لتردد المتأخرين في النقل أو لعدم نص المتقدمين } [3]

وقد استعمل الشيخ خليل هذا اللفظ بمعنى الاختلاف والتحير على عدة أوجه .[4]

الوجه الأول : تردد المتأخرين في النقل عن المتقدمين وله ثلاث صور :

الصورة الأولى : أن ينقل أحد المتأخرين , أو بعضهم حكما لواقعة معينة ما في باب معين , وينقلون أخرون جكما لنفس الواقعة في باب أخر , وهذا هو الغالب .[5]

الصورة الثانية : أن ينقل بعضهم اتفاق المتقدمين على حكم نازلة , وينقل آخرون اختلافهم في حكم هذه النازلة , ويرجع هذا الإختلاف لأمرين هما :

الأمر الأول : أن يكون في المسألة قولان .

الأمر الثاني : أو قد يكون لاختلافهم في فهم مراد كلام الإمام , فينسب إليه ما فهمه من كلامه .

الصورة الثالثة: أن ينقل بعضهم حكما وينقل الأخر خلاف الحكم .

---

[1] نفس الكتاب السابق ، الصفحة 16

[2] مختصر خليل ومعه شفاء الغليل في حل مقفل خليل , محمد بن أحمد بن غازي العثماني , صفحة 121

[3] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 9.

[4] منار السالك , ص 88 , معجم المصطلحات الفقهية , 179- 180.

[5] المسائل التي حكى فيها خليل – رحمه الله . القول ب (لو) في مختصره ، بن فرحان العصيمي ، ص 77.

الوجه الثاني : تردد المتأخرين في استنباط الحكم نظرا لعدم نص المتقدمين عليه .

الوجه الثالث : تردد الشخص نفسه , بأن يستنبط حكما ويكون متحيرا فيه .

الوجه الرابع : إذا كثر الخلاف بين المتأخرين وتشعبت الطرق .

المطلب الثاني عشر : مصطلح الإشارة ب " لو " :

قوله : { و ب" لو " إلى خلاف مذهبي } [1]

ويشير الشيخ خليل ب " لو " في مختصره إلى ثلاثة أمور وهي

الأول : رد خلاف قوي في المذهب , وهذا غالبا .

الثاني : وقد يشير بها إلى دفع الإيهام والمبالغة , وهذا نادرا .

الثالث : وقد يشير بها إلى رد قول خارج المذهب , وهذا لا يذكره . إلا نادرا .

[1] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 9

المبحث الثاني الثاني : تطبيقات عن المصطلحات

المطلب الأول : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " فيها "

المطلب الثاني : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " أول "

المطلب الثالث : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الاختيار"

المطلب الرابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ "الترجيح "

المطلب الخامس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الظهور"

المطلب السادس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " القول "

المطلب السابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف "

المطلب الثامن : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال

المطلب التاسع : تطبيقات مصطلح مفهوم الشرط

المطلب العاشر : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحسن

المطلب الحادي عشر : تطبيقات مصطلح التردد

المطلب الثاني عشر : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " لو "

المبحث الثاني : تطبيقات المصطلحات

المطلب الأول : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " فيها ":

مثال : ما جاء في فصل الطهارة: مشيرا بـ (فيها) وذلك في قوله: " وفيها كراهة العاج" .

شرح : وهذا أول موضع أشار فيه إلى المدونة ، و أتى بها لكون ظاهرها مخالفا لما قدمه من نجاسة العاج .قال في كتاب الصلاة الاول : " وأكره أنياب الفيل أن يدهن فيها وأن يمتشط بها و يكره التجارة بها "[1] . قال ابن ناجي[2] : زاد في الأم لأنها ميتة وذلك يدل على أن المراد بالكراهة انتهى . ومما يدل على أن المراد بالكراهة التحريم أن قبله : وكره أخذ العظم والسن والقرن والظلف من الميتة ورآه ميتة . قال بن ناجي : الكراهة على التحريم لقوله : "ورآه ميتة " وكذلك قال ابن مرزوق ، ولا فرق بين الكراهتين لأنه علل في الأم كلا منهما بأنه ميتة ، فإن كانت التي أنياب الفيل محتملة فالتي في القران والعظم والسن مثلها فلا معنى لاقتصار المصنف لعز و التي في أنياب الفيل للمدونة .[3]

المطلب الثاني : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " أول " :

ما جاء في فصل في فرائض الصلاة قوله : " وسدل يديه ، و هل يجوز القبض في النفل ، أو إن طول ؟ و هل كراهته في الفرض للاعتماد ، أو خيفة اعتقاد وجوبه ، أو إظهار خشوع ؟ تأويلات "

شرح : قيل إنه يجوز في الفرض و النفل ، وقيل يمنع فيهما ، قاله العراقيون ، وقيل : يكره في الفرض و يجوز في النفل و هو ظاهر المدونة .[4]

---

[1] المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس الأصبحي ، رواية الإمام سحنون ، صفحة 183

[2] ابن ناجي:أبو القاسم بن عيسى : الشهير بابن ناجي القروي شارح المدونة والرسالة ,مات سنة بضع وثلاثين وثمانمائة .
ينظر : توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , بدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي , صفحة 259

[3] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , صفحة 146 .

[4] نفس المصدر السابق , صفحة 247 .

المطلب الثالث : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الاختيار" :

صيغة الاسم : ما جاء في فصل الأذان و الإقامة " لا جماعة لم تطلب غيرها على المختار "

شرح : قال ابن بشير : و أما الفذ و الجماعات المجتمعون بموضع ولا يريدون دعاء غيرهم إلى الصلاة فوقع في المذهب لفظان : أحدهما أنهم إن أذنوا فحسن ، والثاني : أنهم لا يؤذنون . و أراد الحسن اللخمي أن يجعل المذهب على قولين ، و ليس كذلك بل لا يؤمرون بالأذان كما يؤمر به الإئمة في مساجد الجماعات فإن أذنوا فهو ذكر و الذكر غير لا ينهى عنه ومن أراد لا سيما إذا كان من جنس المشروع انتهى . ونص كلام اللخمي : هل هو مستحب أم لا : فإن الفذ في غير السفر ة الجماعة لا يحتاجون إلى إعلام غيرهم فقال مرة : الأذان مستحب و في مختصر ما ليس في مختصر قال : لم يكن مالك يستحب الأذان لمن يصلى وحده إلا أن يكون مسافرا و قال مالك : فإن أقام فحسن و هذا هو الصواب لأن الأذان إنما جعل ليدعى به الغائب ، و كلام اللخمي يدل على اختياره عدم الأذان إنما هو في حق الفذ ، لكن أول كلامه يدل على مساواة الجماعة التي تطلب غيرها للفذ وعلى ذلك فهمه الشيوخ و الله تعالى أعلم . [1]

صيغة الفعل : " واختار إلحاق الرجل الفقير "

شرح : أن اللخمي اختار إلحاق رجل الفقير في أنه يعفى عن أثر ما يصيبها من أوراث الدواب و أبوالها إذا دلكت . [2]

المطلب الرابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ "الترجيح " :

أمثلته : صيغة الاسم : " ليصلي كالصحيح على الأرجح "

من المدونة : قال مالك لا بأس أن يصلي المريض فراش نجس إذا بسط عليه ثوبا طاهرا كثيفا ,ابن يونس :قال بعض شيوخنا إنما رخص في هذا للمريض خاصة.وقال بعضهم :بل ذلك جائز للصحيح لأن بينه وبين

[1] التبصرة ، أبي الحسن علي بن محمد اللخمي ، محقق : أحمد عبد الكريم ، وزارة الأوقاف الشؤون الإسلامية قطر ، صفحة 245 .

[2] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 , صفحة 224 .

النجاسة حائلا طاهرا كالحصير إذا كان بموضعه نجاسة والسقف إذا صلى بموضع طاهر وتحرك منه موضع النجس أن ذلك لا يضره لأن ما صلى عليه طاهر وكذلك هذا .ابن يونس :وهو الصواب . [1]

صيغة الفعل : "و رجح بداءة حلف الزوج ما أمر إلا بألف ثم للمرأة الفسخ إن قامت بينة التزويج بألفين "

شرح : إن عام بالتعدي قبل الدخول قيل للزوج إن رضيت بألفين وإلا يفسخ النكاح بينكما إلا في حالة إدا رضيت المرأة بألف فيثبت النكاح ،ابن يونس :يريد إنما هذا بعد أن يحلف الزوج أنه إنما أمر وكيله أن يعقد له بألف ,فإذا حلف قيل للمرأة إن رضيت بألف وإلا فرق بينكما ,وهذا إن كان على عقد الوكيل بألفين بينه,وإن لم يكن على عقده بألفين بينه ألا قول الوكيل فهاهنا يكون الحكم فيه كاختلاف الزوجين في الصداق قبل البناء ,تحلف الزوجة أن العقد كان بألفين ثم يقال للزوج ترضى بذلك أو فاحلف انك ما أمرته بألفين ويفسخ النكاح إلا أن ترضى الزوجة بألف .

المطلب الخامس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الظهور" :

أمثلته : صيغة الاسم : " و الأظهر في بئر البادية بهما الجواز "

شرح : قال ابن رشد في الأجوبة : سئلت عن آبار الصحاري التي تدعو الضرورة إلى طيها و العشب ، لعم ما تطوى به سوى ذلك فيتغير لون الماء و رائحته و طعمه من ذلك هل يجوز الغسل و الوضوء ؟

فأجبت بأن ذلك جائز ثم احتج له ، وذكر في آخر احتاجه ... أن قول بعض المتأخرين في الماء المتغير في الأدوية و العذر مما يسقط فيه من أوراق الشجرة النابتة عليه و التي جلبتها الرياح إليه : لا يجوز الوضوء و لا الغسل به – شاء خارج عن أصل المذهب فلا ينبغي أن يلتفت إليه ولا يعرج عليه[2] . و كأنه أراد ببعض المتأخرين : الإبياني و دل آخر كلامه أن فتياه غير قاصرة على ما تطوى به البئر من ذلك ، فإطلاق المؤلف صواب . [3]

صيغة الفعل : ما جاء في باب النكاح " و زوج الحاكم في كافريقية وظهر بمصر "

---

[1] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 2 , صفحة 273

[2] مسائل أبي الوليد الجد ،محقق : محمد الحبيب التجكاني ، ج 2 ، ط 2 ، دار الجيل بيروت و دار الأفاق الجديدة المغرب ، سنة 1993 م صفحة 866

[3] مختصر خليل ومعه شفاء الغليل في حل مقفل خليل , محمد بن أحمد بن غازي العثماني , صفحة 126- 127

شرح[1] : هذه مسألة غيبة الأب عن ابنته البكر وهي على ثلاثة أضروب :

الضرب الأول : غيبته قريبة كعشر أيام و ما أشبه ذلك

الضرب الثاني : غيبته بعيدة منقطعة

الضرب الثالث : غيبة الارتجاع

والذي يعنينا هنا الضرب الثاني

قال ابن رشد : أن تكون غيبته بعيدة منقطعة مثل إفريقية و الأندلس و طنجه من مصر و أشبه ذلك فاختلف فيه على أربعة أقوال : أحدها أن الإمام يزوجها إذا ادعت إلى ذلك فإن كانت نفقته جارية عليها ولم يخف عليها و لا استوطن الأب البلد الذي هو به وهو ظاهر قول مالك في هذه الرواية و في المدونة .

أما من خرج تاجر لغير مقام فلا يزوجها ولي ولا السلطان و إن أرادته وليس يريد المقام بتلك البلدة فلا تهجم للسلطان على ابنته أنها لا تزوج إلا أن يستوطن ذلك البلد و يطول مقامه فيه العشرين سنة أو الثلاثين حتى يؤس من رجعته .

قال ابن حبيب : أنها لا تزوج أبدا وأن طال مقامه وهو ظاهر قول مالك في الموازية و ابن وهب في رسم الأقضية من سماع يحي .وهو قول ابن رشد مثل افريقية من مصر تفسير منه لقول مالك في كتاب النكاح الأول من المدونة : ومن غاب عن ابنته غيبة انقطاع كمن خرج إلى المغازي إلى مثل إفريقية و الأندلس و طنجه فأقام بها فرفعت أمرها إلى السلطان , فلينظر إليها و ليزوجها .و أما إن خرج تاجرا أو في سافر لغير المقام فلا يزوجها ولي ولا سلطان وإن أرادت الابنة واقتصر على هذين القولين لقوتهما عنده لأن المدونة تؤولت عليهما وصدر الأول لأن ابن رشد ضعف القول الثاني فإنه قال في آخر شرح هذه المسألة :و أما اعتبارا بالإستيطان فلا وجه له .انتهى

فعلم من هذا أن المراد بقول المصنف " و زوج الحاكم في كإفريقية " ما إذا كانت غيبته غيبة انقطاع يعني أنه لا يرجى عوده بسرعة غالبا وليس معناه الإستيطان الذي هو السكنى بنية عدم الانتقال لأنه يشترط في القول الأول.

[1] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 5 , صفحة 66-69

المطلب السادس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " القول " :

أمثلته : صيغة الاسم : ما جاء في باب ما يحرم فيه ربا الفضل بقوله : " وله القيمة قائما على المقول و المصحح " [1]

شرح : وفاتت بالغرس والبناء جهة فقط هي الربع ,يريد أو الثلث ,والمسألة مبسوطة في نوازل اصبغ من كتاب "جامع البيوع",ومن قول ابن رشد وفيها :إذا كان الغرس بناحية منها وجعلها لاغرس فيه ,وجب أن يفوت منها ما غرس ,ويفسخ البيع في سائرها إذ لاضرر على البائع في ذلك إذا كان المغروس من الأرض يسيرا مما لو استحق من يد المشتري في البيع الصحيح لزمه الباقي ولم يكن له أن يرده ,ووجه العمل في ذلك أن ينظر إلى الناحية التي فوتها بالغرس ما هي من جميع الأرض ,فإذا كانت الثلث [أو الربع] فسخ البيع في الباقي بثلثي الثمن أو بثلاثة أرباعه فيسقط عن المبتاع إن كان لم يدفعه ورد إليه إن كانٌ قد دفعه صح البيع في الناحية الفائتة بالقيمة يوم القبض فمن كان له منهما على صاحبه فضل رجع به عليه إذ قد تكون قيمة تلك الناحية أقل مما نابها من الثمن أو أكثر . [2]

صيغة الفعل : ما جاء في صلاة الاستسقاء بقوله : " و جاز تنفل قبلها و بعدها و اختار إقامة غير المحتاج بمحله لمحتاج قال: و فيه نظر "[3]

شرح : تصريح بأن الصوم والصدقة لا يأمر بهما الإمام بعد تسليم ندبهما هنا ولا أعلم من صرح بذلك غيره,بل ظاهر كلام اللخمي والمازري [4]وأتباعهما كابن شاش[5] وأبي الحسن الصغير[1] وابن عرفة[2] ,أن الصدقة مندوب إليها ويأمر بهما الإمام وهل الصوم كذلك , قولان والندب وأمر الإمام يعطيه قوة كلامهما متلازمان . [3]

---

[1] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة

[2] نفس الكتاب السابق :صفحة 643 - 644

[3] مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، صفحة 51

[4] تمت الترجمة له سابقا .

[5] – ابن شاش : نجم الدين الجلال أبو محمد عبد الله بن محمد بن شاش بن نزار الجذامي السعدي :من بيت إمارة وجلالة وعفة وأصالة الفقيه الإمام الفاضل العمدة المحقق الكامل العالم المطلع الحافظ الورع أخذ عن أئمة حدثا عنه الحافظ زكي الدين المنذري ألف الجواهر الثمينة

المطلب السابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف ":

مثال : ما جاء في فصل في الجنازة وما يتعلق بالميت بقوله ((في وجوب غسل الميت بمطهر .ولو بزمزم , والصلاة عليه كدفنه , وكفنه , وسنيتهما : خلاف وتلازما ...))[4]

أما في مسألة غسل الميت فقال ابن عرفة [5]: غسل الميت المسلم غير الشهيد سنة[6], أما القاضي عبد الوهاب والبغداديين فيرون أنها فرض كفاية .

في مذهب عالم المدرسة على ترتيب الوجيز للغزالي على غزارة علم وفضل وفهم اختصره غبن الحاجب وصنف غير ذلك ومال إلى النظرفي السنة النبوية والإشتغال بها إلى أن توفي سنة610 هـ بدمياط مجاهدا في سبيل الله .

ينظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , محمد بن محمد عمر قاسم مخلوف ,ج 1, صفحة 238

[1] – ابو الحسن الصغير :القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الحق الزرويلي:عرف بالصغير مصغرا ومكبرا الشيخ الإمام العمدة الهمام الجامع بين العلم والعمل المبرز الأعدل ومقامه في التحقيق والتحصيل يضرب به المثل كان إليه المفزع في المشكلات والفتوى حفظ كتاب الفصيح في ليلة واحدة في حكاية يأتي ذكرها في ترجمة ابن المسفر أخذ عن جلة منهم راشد بن ابي راشد وعليه اعتماده وانتفع به وعن صهره ابي الحسن بن سليمان وابن مطر الأعرج , وعنه جماعة منهم عبد العزيز الغوري قيد عنه تقييدا على المدونة وهو أحسن التقاييد وأصحها وعلي بن عبد الرحمن اليغرني عرف بالطنجي ومحمد بن سليمان السطي وأبو سالم إبراهيم التسولي الشهير بابن أبي يحيى والقاضي أبو البركات المعروف بابن الحاج قيدت عنه تقاييد على التهذيب والرسالة وله فتاوى قيدها عنه تلامذته وأبزت تأليفا .توفي سنة 719هـ وعمره نحو المائة والعشرين عاما .

ينظر :شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , محمد بن محمد عمر قاسم مخلوف ,ج 1, صفحة 309

[2] – ابن عرفة :محمد بن محمد [بن محمد بن عرفة الورغمى]الشهير بابن عرفة أبو عبد الله ذكره في الأصل ووضعه بالإمام العلامة شيخ الشيوخ وبقية أهل الرسوخ وذكر عدة من مشايخه وذكر من مؤلفاته الفقهي ومختصره في علم الكلام ومختصره في المنطق ومختصره للعوفي , وذكر أن مولده سنة ست عشره ,انتهى ولم يدرك وفاته .

ينظر : توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , صفحة 239

[3] مختصر خليل ومعه شفاء الغليل في حل مقفل خليل , محمد بن أحمد بن غازي العثماني , صفحة 248

[4] مختصر خليل , ص 51.

[5] تقدمت ترجمته .

[6] مواهب الجليل ، ج 3 ، ص 3-5 .

أما في الخلاف في الصلاة عليه فقال عياض [1] : الصلاة على الجنائز فرض كفاية , وقيل سنة . وأما المازري فقال : استنبط المتأخرون من كلام مالك مايدل على أنها غير واجبة [2] ، وأما وجوب دفنه و كفنه ففيه خلاف , فقال ابن يونس : غسل الميت وتكفينه وتحنيطه سنة , وأما دفنه ففرض على الكفاية , وقد قيل في الجميع إنه من الفروض [3] , وقال المازري : التكفين عندنا واجب .

المطلب الثامن : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال :

مثال : ما جاء في فصل في أحكام اختلاف المتبايعان بقوله ((....وفي قبض الثمن أو السلعة :فالأصل بقاءهما , إلا لعرف : كلحم : أو بقل بان به ولو كثر , وإلا فلا , إن ادعى دفعه بعد الأخذ , وإلا , فهل يقبل ؟ أو فيما هو الشأن أو لا ؟ أقوال .....))[4] .

واختلف المالكية في اختلاف المتبايعان في قبض الثمن بعد بينونة المشتري عن البائع في المثمون الكثير على أقوال :

القول الأول :ما اختاره الشيخ خليل- رحمه الله – بأن القول قول المشتري , وهو قول ابن زمنين [5] , ونقله عن ابن القاسم [6] .

---

[1] هو أبو الفضل عياض بن عمرو بن موسى بن عياض اليحصبي ، ولد سنة 476 هـ في سبتة ، له عدة مصنفات منها الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ، و أكمال المعلم في شرح مسلم ، تقريب السالك في ذكر فقهاء مذهب مالك ، و جامع التاريخ وغيرها ، توفي سنة 540 هـ ، في شهر جمادى الثاني ، بمراكش .
ينظر : الديباج المذهب ، لابن فرحون ، ج 2 ، ص 46- 51.

[2] مواهب الجليل ، ج 3 ، ص 3-5.

[3] جامع الأمهات ، ابن يونس ، ج1 ، ص 137 -138 .

[4] مختصر خليل , ص 191.

[5] هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين المري الأندلسي , فقيه حافظ , من أجل أهل زمانه , تفقه عن إبراهيم بن مسرة , وسمع من وهب بن مسرة , وأحمد بن المطرف وغيرهم , له مؤلفات منها : (مختصر المدونة) , و (منتخب الحكام) , و (اختصار شرح بن أبي زمنين) وغيرها , توفي سنة 399هـ .
ينظر :ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ، تحقيق مجموعة من المحقيقين ، وزارة الأوقاف – المغرب ، سنة 1403هـ , ج 7 , ص 183 , شجرة النور الزكية , ج 1 , ص 101..

[6] البيان والتحصيل , والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، تحقيق : الدكتور محمد حجي , ج 7 , دار الغرب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الثانية ، 1408 هـ , ص 359 , التوضيح , شرح مختصر ابن الحاجب الفقهي ،

القول الثاني : ما ذهب إليه ابن حبيب حيث قال : وأما الرقيق والدواب والربع [1] و العقار , فالبائع مصدق , وإن تفرقا ما لم يطل , فإن مضى عام أو عامين , فالقول قول المبتاع , ويحلف , وهو قول مطرف وابن الماجشون [2]عن مالك [3] .

القول الثالث .ما ذهب إليه أصبغ[4] ويحي بن عمر [5] , أن القول هو قول البائع ولو كثر .

المطلب التاسع : تطبيقات مصطلح مفهوم الشرط :

مثاله : ما جاء فيباب التيمم : " إن عدموا ماء كافيا "[6]

شرح [7]: الضمير هنا عائد إلى المسافر و المريض و الجاصر الصحيح و يصرف في بقية المسألل في كل مسألة إلى ما يليق به و يعني أن جواز التيمم لهم في حالة عدم الماء الكافي للطهارة الواجبة عليهم و دخل في ذلك ثلاثة صور :

للإمام خليل بن إسحاق المالكي ، تحقيق :محمد عثمان , دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، 2011م ، ج 5 , ص 196.

[1] الربع : الدار بعينها حيث كانت .

ينظر : مشارق الأنوار على صحاح الأثار ، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي ، تحقيق : البلعشمي أحمد يكن , ج 7 , (حرف الراء مع الباء) ، المكتبة العتيبقة ودار التراث ، 1333 هـ ، ص 279.

[2] هو يوسف بن يعقوب ابن أبي سلمة الماجشون ، الإمام المعمر المحدث ، أبو سلمة التيمي المنكدري ، أحد أعلام المذهب المالكي ، توفي سنة 185 هـ. ينظر : سير أعلام النبلاء ، ج 8 ، ص 372-373.

[3] ينظر : النوادر والزيادات على مافي المدونة وغيرها من الزيادات ، لعبد الله بن عبد الرحمان بن أبي زيد القيرواني ، تحقيق : مجموعة من الباحثين , دار الغرب الإسلامي –بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة 1999م , ج 6 , ص 415 .

البيان والتحصيل ، ج 7 ، ص 360.

[4] هو أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد المصري , من أعلم الناس بفقه مالك في مصر , رحل إلى المدينة ليستفيد منه , فدخلها يوم مات , صحب اين القاسم , وأشهب , وابن وهب , وتفقه منهم , وكان صدوقا ثقة , روى عنه البخاري , وأبو حاتم وغيره , وعلى يديه تفقه ابن المواز , وابن حبيب , وأبو زيد القرطبي وغيرهم , توفي سنة 225.

[5] هو أبو زكرياء يحي بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني الأندلسي , يعد من الإفريقيين , فقيه , حافظ , تعلم عند ابن حبيب , وسمع من سحنون , وابن بكير , والبرقي , له كتب منها : (المنتخبة) في اختصار المستخرجة , و (الرد على الشافعي) , توفي سنة 289 هـ.

ينظر : ترتيب المدارك , ج 4 , ص 57 , الديباج المذهب , ص 432 , شجرة النور الزكية , ج 1 , 73.

[6] مختصر خليل , ص 20

[7] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1, صفحة 487

الصورة الأولى : عدم الماء بالكلية .

الصورة الثانية : وجود ما لا يكفي للوضوء للمحدث الحدث الأصغر وما لا يكفي للوضوء ولا الغسل في حق المحدث الحدث الأكبر .

الصورة الثالثة : وجود ما لا يكفي للوضوء دون الغسل في حق المحدث الحدث الأكبر .

والحكم في الجميع سواء .

المطلب العاشر : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحسن :

مثاله : ما جاء في كتاب السلم بقوله : " إلا أن تختلف المنفعة كفاره الحمر في الأعرابية , وسابق الخيل , لا هملاج , إلا كبرذون وجمل كثير الحمل وصحح , وبسبقه , وبقوة البقر ولو أنثى , وكثرة لبن الشاة , وظاهرها عموم الضان و وصحح خلافه "[1] .

وصورة المسألة:

أن الذكورة والأنوثة لا يختلف بها شيء من الحيوان فيجوز سلم البقرة الكثيرة اللبن في ثور قوي على الحرث .

وقد اختلف فقهاء المذهب في المعتبر في سلم أنثى البقر , هل هو القوة على الحرث , أم كثرة اللبن ,على قولين هما :

القول الأول : وهو ما اختاره الشيخ خليل – رحمه الله – أن المعتبر في سلم أنثى البقر هو القوة على الحرث , فيجوز سلم البقرة القوية على الحرث في ثور قوي على الحرث , وهذا هو قول لابن القاسم رحمه الله .[2]

[1] مختصر خليل ، ص 192.

[2] التوضيح ،ج 5 ، 211.

القول الثاني : ما ذهب إليه ابن حبيب[1] – رحمه الله – أن الإناث إنما يعتبر فيها اللبن , فيجوز سلم البقرة الكثيرة اللبن في مثلها , ولا يعتبر فيها القوة على الحرث [2] .

وقد أشار –رحمه الله تعالى – بصحح هنا إلى أن ابن الحاجب[3] صحح القول بأن الضمان لا يختلف بكثرة اللبن .[4]

من خلال هذا يتضح لنا جليا أن الشيخ خليل –رحمه الله – قد استعمل لفظي صحح واستحسن للدلالة.

على وجود أحد من الأئمة –غير الأئمة الأربعة[5] الذين أشار إليهم – صحح هذا أو استظهره كابن رشد , وابن عبد السلام وغيرهم , وقد يدل بهما على نفسه أي أنه تارة كان يصحح هو بنفسه

المطلب الحادي عشر : تطبيقات مصطلح التردد :

كما قلنا سابقا أن الشيخ خليل رحمه الله تعالى أشار بمصطلح التردد على عدة أوجه ، وقد ذكرناها أثناء تعريفنا لمصطلح التردد ، والآن سنتطرق لشرح تلك الأوجه بالأمثلة حتى تتضح .

أمثلته: الوجه الأول : و ذلك ما جاء في كتاب الجهاد بقوله : ((وإن تصرف معنى كالمشتري باستيلاء إن لم يأخذه على رده لربه , وإلا فقولان , وفي المؤجل تردد)).[6]

---

[1] هو أبو مروان عبد المالك بن حبيب بن ربيع بب سليمان السلمي الطليطلي , عالم الأندلس , إمام متفنن في سائر العلوم , سمع من ابن الماجشون , ومطرف , وإبراهيم بن المنذر , وأصبغ بن الفرج , كان حافظا للفقه على مذهب مالك , وكان يخرج من الجامع , ألف كتاب " الواضحة " و " الجامع : و " غريب الحديث " , توفي سنة 238.

ينظر : الديباج المذهب , ص 252, شجرة النور الزكية , ج 1 , ص 73 . التعريف بالرجال المذكورين في جامع الأمهات , لمحمد بن عبد السلام الأموي ، تحقيق : حمزة أبو فارس ، أ.د . محمد أبو الأجفان ، دار الحكمة للطباعة – ليبيا ، سنة 1994م ، ص 235.

[2] حاشية الدسوقي , ج 4 , ص 325., شرح الخرشي , ج 5 , ص 207.

[3] تقدمت ترجمته .

[4] جامع الأمهات ، ابن الحاجب ، ج 1, ص 371.

[5] الأئمة الأربعة يقصد بهم ابن القاسم والمازري وابن يونس واللخمي .

[6] خليل ، ص 103.

ويشير بالتردد هنا إلى كلام كل من ابن القاسم واللخمي في المسألة .[1]

فابن القاسم يرى أن الكتابة والتدبير كالعتق فيقول : ما وجده السيد قد فات بعتق أو ولادة فلا سبيل له إليه ، أما اللخمي فيرى أن المعتق لأجل كناجز, فقال : ويختلف على هذا إذا أعتق إلى أجل .[2]

أمثلة الصورة الثانية : الأمرالأول : مثاله : ما جاء في باب الأضحية بقوله : ((وكره جز صوفها قبله إن لم ينبت للذبح ولم ينوه حين أخذها وبيعه وشرب لبن وإطعام كافر , وهل إن بعث له أو ولو في عياله ؟ تردد))[3] .ويشير هنا بالتردد نظرا لوجود ثلاثة أقوال في المسألة وهي :

ابن المواز[4] يقول :كره مالك أن يطعم من لحم أضحيته جاره النصراني أو الظئر النصرانية عنده , وسئل مالك عن النصرانية تكون الظئر للرجل فيضحي فتريد أن تأخذ فروة أضحيته ابنها فقال : لا بأس بذالك أن توهب لها الفروة وتطعم من اللحم .

أما ابن القاسم فيقول : ورجع مالك فقال : لا خير فيه والأول أحب إلى قوليه إلي .

أما ابن رشد فيقول : اختلاف قول مالك إنما معناه إذا لم تكن في عياله , أما لو كانت في عياله أو غشيتهم وهم يأكلون لم يكن بأس أن تطعم منه دون خلاف .

الأمر الثاني:ومثال ذالك : ما جاء في كتاب الطهارة بقوله : ((وكره ماء مستعمل في حدث وفي غيره تردد))[5] .الصورة الثالثة : ومثال ذالك ما جاء في باب الصلح بقوله : ((وإن صالح أحد ولدين وارثين – وإن عن إنكار – فلصاحبه الدخول : الحق لهما في كتاب أو مطلق إلا الطعام ففيه تردد))[6] .

---

[1] مواهب الجليل , ج 4 , ص 590.

[2] التبصرة ، اللخمي ، ج 9، ص 4110.

[3] مختصر خليل ، ص 111.

[4] هو محمد بن إبراهيم بن زياد المعروف بالمواز توفي سنة 269 هـ ، له تصانيف عدة منها الموازية التي هي من أمهات الكتب المعتمدة في المذهب المالكي .

ينظر : المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية ، ج1 ، دار السلام – القاهرة – ، ص 150.

[5] مختصر خليل ، ص ، 9.

[6] مختصر خليل ، 208.

وظاهر كلامه أنه إذا صالح أحد الشريكين فللآخر الدخول معه إلا في الطعام ففي دخوله معه تردد , فأشار هنا بالتردد لتردد المتأخرين في وجه استثناء الطعام هنا لأنه في المدونة استثنى الطعام لما تحدث عن هاته المسألة [1]

مثال الوجه الثاني : ومثال ذالك ما جاء في باب السلم بقوله : ((شرط السلم قبض رأس المال كله أو تأخيره ثلاثا , ولو بشرط , وفي فساده بالزيادة إن لم تكثر جدا تردد))[2].

وأشار هنا بالتردد لتردد سحنون في النقل عن الإمام مالك حيث أن في مسألة فساد السلم قولان للإمام مالك فيها , أحدما : فساد السلم وهو مذهب المدونة [3] , والثاني هو قول ابن القاسم وأشهب وهو القول بعدم فساد السلم .[4]

الوجه الثالث : ومثال ذالك ما جاء في كتاب البيوع بقوله : ((وفي جواز بيع من أسلم بخيار تردد))[5] .

وفي هاته المسألة نجد رأيان أحدهما للمازري الذي توقف في المسألة , أما الثاني فهو للخمي الذي مال إلى الجواز, وهو الظاهر , لأن له اسقصاء الثمن , من حيث أنه لا يلزمه أن يبيعه بأول ثمن يعطي فيه ساعته .[6]

الوجه الرابع : ومثال ذالك ما جاء في كتاب الشهادات بقوله : ((ففي الإكتفاء بالتزكية الأولى تردد))[7].

ومضمون المسألة : أن ابن رشد يقول : المجهول الحال إذا عدل مرة في أمر جاز له أن يشهد مرة أخرى , أما سحنون فيرى أنه يطلب تعديله كلما شهج حتى يكثر تعديله ويشتهر مطلقا , أما ابن القاسم فقال : يكتفى بالتعديل الأول حتى يطول سنة , فلو طلب تعديله بالقرب على قول سحنون أو بالبعد على قول ابن القاسم فعجز عن ذالك لفقد من عدله أولا: وجب قبول شهادته لأن طلب تعديله ثانية إنما هو استحسان .[8]

---

[1] المدونة ، ج 3, ص 378.

[2] مختصر خليل , ص 192.

[3] المدونة ، ج3 ، ص 60.

[4] مواهب الجليل ، ج 6 ، ص 476. منح الجليل ، ج 5 ، ص 333.

[5] مختصر خليل ، ص 169.

[6] مواهب الجليل , 6 , ص 55.

[7] مختصر خليل ، 264.

[8] مواهب الجليل , ج 8 , ص 174.

من هذا نستخلص أن الشيخ خليل – رحمه الله – قد استعمل لفظ التردد بمعان متعددة كلها تدل على جود الحيرة والتردد في النقل , فتارة استعملها للدلالة على تردد المتأخرين في النقل عن المتقدمين , بأن ينقل ينقل أحدهم حكما لواقعة في باب معين وينقل غيره حكما ءاخر لنفس المسألة لكن في باب ءاخر , أو ينقل بعضهم اتفاق المتقدمين وينقل بعضهم آخر اختلافهم في نفس المسألة , أو ينقل بعضهم حكما وينقل الآخر حكما ءاخر لها , كما استعملها – رحمه الله – للدلالة على تردد المتأخرين في استنباط الحكم لعدم وجود نص من المتقدمين , وكذا استعملها للدلالة على تردد الشخص نفسه كأن يستنبط حكما ويتحير فيه , واستعملها كذالك للدلالة على كثرة الخلاف في المسألة وتشعب الطرق فيها .

وقد أردفنا كل من الصور الأربعة بمثال حتى تتضح صورتها .

المطلب الثاني عشر : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " لو " :

كما علمنا مما سبق أن الشيخ رحمه الله تعالى أشار بلفظ " لو " إلى ثلاثة أمور : إما رد خلاف قوي في المذهب ، أو دفع الإيهام والمبالغة ، أو رد قول خارج المذهب ، والآن سنتطرق لشرحها ببعض الأمثلة حتى تتضح جيدا .

الأمثلة : مثال الأول: رد الخلاف : ما جاء في كتاب البيوع بقوله : ((وإن ملء ظرف ولو ثانيا بعد تفريغه .))[1].

وصورة المسألة : أنه لا يجوز شراء ملء الظرف [2] الفارغ على أن يملأه , أو ملأه ثانيا بعد أن اشتراه أولا وفرغه ، وهي مسألة تتعلق ببيع الجزاف ، لأن فيها غرر [3].

واختلف علماء المذهب في شراء الظرف الفارغ أو ملئه ثانيا بعد أن اشتراه أولا وفرغه على قولين هما :

القول الأول : وهو ما اختاره الشيخ خليل أنه يجوز شراء ملء الظرف الفارغ أو ملئه ثانيا بعد أن اشتراه أولا ثم فرغ ما فيه , وهو ما نص عليه ابن القاسم[1] وأصبغ[2] وابن حبيب[3].

---

[1] مختصر خليل , ص 171.

[2] الظرف : الوعاء .

[3] شرح الخرشي , ج 5 , ص 29.

القول الثاني : أنه يجوز شراء الظرف الفارغ على ملئه ثانيا , وهو قول الإمام مالك في الموازية [4] ,

وقول ابن القاسم في سماع عيسى بن دينار [5]عنه , وقول أشهب وأبو إسحاق التونسي والحطاب [6] .

- مثال الثاني إشارته إلى المبالغة أو الإيهام : ذلك ما جاء في كتاب التفليس بقوله : ((والصانع أحق ولو بموت بما بيده .))[7]

فأنه جاء في المدونة : الصناع أحق بما اسلم إليهم في الموت والفلس ما كان بيدهم لانه كالرهن .[8]

- مثال الثالث رد قول خارج المذهب : ما جاء في كتاب الشفعة بقوله : ((الشفعة أخذ شريك ولو ذميا .))[9].

وصورة المسألة : أنه إذا كان العقار بين مسلم وذمي [10] , فباع المسلم حصته لمسلم أو ذمي

فلشريكه الذمي أن يأخذ بالشفعة [1،2].

---

[1] تقدمت ترجمته .

[2] تقدمت ترجمته

ينظر : الديباج المذهب , ص158-159 .

[3] تقدمت ترجمته .

[4] لمحمد بن المواز (ت 269.) ويشير المالكية إلى هذا الكتاب بثلاث ألفاظ هي : (كتاب محمد) , و (الموازية) , و (كتاب ابن المواز) , وهو أجل كتاب ألفه المالكيون , وأصححه مسائل , وأبسطه كلاما وأوعبه .

انظر : الديباج المذهب , ص 233.

[5] هو أبو محمد عيسى بن دينار بن وهب الغافقي القرطبي , من متقدمي العلم بالأندلس ,كان ذا هيئة حسنة , سمع من ابن القاسم واقتصر عليه , ولع عشرون كتابا من سماعه عنه , له تأليف في الفقه يسمى (الهداية) , توفي سنة 212هـ بطليطلة .

انظر : ترتيب المدارك , ج 4 , ص 105 , الديباج المذهب , ص 279.

[6] هو محمد بن محمد بن عبد الرحمان المعروف بالحطاب , إمام المالكية في عصره , أصله من المغرب , ولد بمكة سنة 902هـ من تصانيفه شرح مختصر خليل (منح الجليل) و (شرح مناسك خليل) , توفي بطرابلس سنة 954هـ.

ينظر : توشيح الديباج , ص 229-231-240 , شجرة النور الزكية , ص 79.

[7] مختصر خليل , ص203 .

[8] المدونة ، ج 4 ، ص 86.

[9] مختصر خليل , ص 230.

[10] أهل الذمة : هم أهل العهد والأمان , لأخذهم العهد بالأمان من المسلمين , وهم المشركون الذين يؤدون الجزية للمسلمين .

انظر : لسان العرب , باب الذال ,كلمة ذمم , ج 12 , ص 320.

واختلف المالكية في مسألة إذا كان العقار بين المسلم والذمي , باع المسلم حصته لمسلم أو ذمي , فهل لشريكه الذمي الشفعة في ذالك ؟ على قولين هما :

القول الأول : وهو ما اختاره الشيخ خليل – رحمه الله – أن له الشفعة كالمسلم , وهو قول الإمام مالك في المدونة وقول ابن القاسم في الأسدية [3] , وبعض روايات المدونة , وقول أشهب في المجموعة [4].

القول الثاني : ما ذهب إليه ابن القاسم في العتبية في أحد قوليه أنه لا شفعة إن كان البائع مسلما , وكان شريكه نصرانيا , والمشتري كذالك , إلا أن يتراضيا على حكم الإسلام [5].

من هذا يتضح لنا أن الشيخ – رحمه الله – استعمل لفظ "لو " بطرق متعددة كلها تدور حول وجود خلاف في المذهب فكاان تارة يستعملها لرد خلاف قوي في المذهب , وتارة لدفع الإيهام والمبالغة , وتارة لرد قول خارج المذهب , لكن أكثر ما كان يستعملها هو للدلالة على رد خلاف قوي في المذهب , وقد أشرنا الى كل من هاته الدلالات بمثال وشرحناه حتى يتضح مقصد الشيخ خليل – رحمه الله – من استعمال هذا المصطلح .

---

[1] الشفعة في اللغة : مأخوذة من الزيادة , لأنه يضم ما شفع فيه إلى نصيبه .

الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي ، لأبي المحاسن يوسف بن عبد الهادي الصالحي ابن المبرد , ج 3 , ط 1 ، دار المجتمع – جدة ، ص 27.

اصطلاحا قال ابن عرفة : " استحقاق شريك أخذ مبيع شريكه بثمنه ."

شرح حدود ابن عرفة (الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الورغمي الوافية), لأبي عبد الله محمد الأنصاري الرصاع ، تحقيق : محمد أبو الأجفان ، والظاهر المعموري ، ج 2 ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 , ص 474.

[2] شرح الخرشي , ج 6 , ص 162.

[3] الأسدية : لأسد ابن الفرات المتوفى سنة 213هـ .

مواهب الجليل , ج 1 , ص 47.

[4] المجموعة : لابن عبدوس – رحمه الله – توفي سنة 260 هـ , وهو من أجل كتب المذهب المالكي .

ينظر : حاشية العدوي , ج 1 , 38 .

النوادر والزيادات ج 11, ص 201 .

مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها ، لأبي الحسن علي بن شعيب الرجراجي ن اعتنى به : أبو الفضل أحمد بن علي الدمياطي , ج 9 ,دار بن حزم للطباعة والنشر – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، سنة 2007م- 1428هـ ، ص 49.

[5] البيان والتحصيل , ج 12 , ص 80 , مناهج التحصيل , ج 9 , ص 49 , منح الجليل , ج 8 , ص 149.

الخاتمة

لقد حظي مختصر خليل رحمه الله بحظ وفر عند الفقهاء المالكية ، ونال شهرة وشرفا عظيما في مختلف أنحاء شرقا وغربا , ولم يعرف له بها غيره في المذهب ، حيث تميز هذا الكتاب بجملة من الخصائص أهمها :

- إهتمام الفقهاء به إهتماما كبيرا من تقديم دراسات وشروح كثيرة و متنوعة حوله

- إمتيازه بعبارات مختصرة و دقيقة ذات معاني كثيرة

- أصبح المعتمد عليه في مجال التدريس و القضاء و الفتوى

- إشتماله على مادة فقهية ذات أقوال صحيحة من مصادر موثوقة معترف بها في المذهب

- خلوه من الأقوال الضعيفة إلا في مسائل قليلة

ومن توصياتنا لطلاب العلم هو حفظ المتون ، لسهولة حفظها و استحضارها عند الحاجة في مدة قصيرة ، وفي مرحلة الحفظ يصطحب الاعتناء بفهمها ، ومن ضمن هذه المتون متن مختصر خليل لقصري عبارته و غزاة معانيه الفقهية .

وفي الأخير نحمد الله عز وجل على أن أعاننا على إتمام هذا البحث ، كما نسألوه البركة و القبول في العلم النافع و العمل الصالح و أن يلهمنا و إياكم و الجميع الرشد و السداد وهو ولي ذلك القادر عليه .

وصلى الله على نبينا محمد خاتم النبيين و إمام المرسلين وعلى ءاله الطيبين الطاهرين و أزواجه أمهات المؤمنين ومن تبعهم بأحسن إلى يوم العرض .

فهرس الآيات و الأحاديث

فهرس الآيات القرءانية و الأحاديث النبوية	الصفحة
الآيات القرءانية	
" ما كان المومنون لينفروا كافة ... "	06
الأحاديث النبوية	
"إن الملائكة لتضع أجنحتها... "	06
" طلب العلم فريضة على... "	06
" من سلك طريق يلتمس فيه... "	06
" من يرد الله به خيرا... "	06

فهرس المصادر والمراجع

❖ كتب القرءان وعلومه .

❖ القرءان الكريم برواية ورش عن نافع عن طريق الأزرق

❖ كتب علوم الحديث :

❖ الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي , لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة , محقق : إبراهيم عطوه عوض , مكتبة و مطبعة مصطفى إلبابي الحلبي بمصر , ج 5 , ط 1 , سنة 1998م

❖ صحيح البخاري ، محقق : أحمد شاكر ، ج 1 ، النسخة اليونينية

❖ سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة , محقق : بشار عواد معروف , دار الجيل بيروت , ج 1 , ط 1 سنة 1998

❖ كتب الفقه :

❖ اصطلاح المذهب عند المالكية ،الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي ، سلسلة الدراسات الأصولية ، دار البحوث الإسلامية وإحياء التراث ، ط 1 .

❖ البداية والنهاية , لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ,تحقيق د أحمد أبو ملحم و د علي نجيب عطوي , دار الكتب العلمية – بيروت

❖ البوطليحة , محمد النابغة الغلاوي الشنقيطي , تحقيق د لخضر بن محمد بن قومار , ط الاولى , دار ابن حزم , سنة 2009م-1430.

❖ البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، تحقيق : الدكتور محمد حجي ، دار المغرب – بيروت – الطبعة الثانية ، 1408هـ .

❖ التبصرة ، أبي الحسن علي بن محمد اللخمي ، محقق : أحمد عبد الكريم ، وزارة الأوقاف الشؤون الإسلامية قطر .

❖ التوضيح على مختصر بن الحاجب الفقهي ، الشيخ خليل بن إسحاق المالكي ، تحقيق : محمد عثمان ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى – بيروت – لبنان ، 2011م .

❖ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، القاضي عياض بن موسى اليحصبي ، ، وزارة الأوقاف – المغرب – 1403 هـ .

❖ تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي ، الدكتور عبد الله معصر ، ط 1 ، دار الكتب العلمية بيروت ، سنة 2007

❖ جامع الأمهات ، جمال الدين بن عمر ابن الحاجب ، تحقيق : أبو عبد الرحمان الأخضري ، الطبعة الأولى ، دار اليمامة – دمشق – 1419 هـ .

❖ جواهر الإكليل في شرح مختصر خليل , صلح عبد السميع الأبي الأزهري , ج 2 , دار المعرفة للنشر ولتوزيع

❖ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي ، ج 1 ، دار إحياء الكتب العربية

❖ الخرشي على مختصر خليل ، أبي عبد الله الخرشي ، الحاج الطيب النازي المغربي ، ج 1 ، ط 2 ، المطبعة الكبرى الأميرية

❖ الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي ، لأبي المحاسن يوسف بن عبد الهادي الصالحي ابن المبرد , , ط 1 ، دار المجتمع – جدة

- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس الأصبحي ، رواية الإمام سحنون عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم ، ج 1 ، ط 1 ، دار الكتب العلمية بيروت ، سنة 1994 م
- المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية ، دار السلام – القاهرة –
- المنزع النبيل في شرح مختصر خليل ، ابن مرزوق الحفيد . .
- المعيار , لأبي العباس الونشريسي ، وزارة الأوقاف المغربية
- المقدمات والممهدات ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، تحقيق : محمد حجي ، وسعيد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1، سنة 1988 م -1408هـ .
- مختصر خليل ومعه شفاء الغليل في حل مقفل خليل , محمد بن أحمد بن غازي العثماني , المحقق : الدكتور أحمد بن عبد الكريم نجيب ,ط 1 , دار الكتب الوثائق المصرية , سنة 2008 م
- مختصر العلامة خليل ، الشيخ خليل بن اسحق المالكي ، تصحيح وتعليق : الشيخ أحمد بن نصر ، دار الفكر للنشر والتوزيع ، 1981م – 1401هـ.
- منار السالك إلى مذهب الإمام مالك ، أحمد السباعي ، الطبعة الأولى ،1940م – 1428 هـ .
- مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها ، لأبي الحسن علي بن شعيب الرجراجي ، اعتنى به : أبو الفضل أحمد بن علي الدمياطي ، دار بن حزم للطباعة والنشر – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ، 2007م -1428 هـ -.
- من نوادر الفقه المالكي شرح الشيخ اللقاني على مقدمة مختصر العلامة خليل ، الشيخ ناصر الدين محمد بن الحسن اللقاني ، محقق : عبد الكريم قبول ، ط 1 ، دار الرشاد الحديثة ، سنة 2006م
- مسائل أبي الوليد الجد ،محقق : محمد الحبيب التجكاني ، ج 2 ، ط 2 ، دار الجيل بيروت و دار الأفاق الجديدة المغرب ، سنة 1993 م
- المهذب في علم أصول الفقه المقارن ، عبد الكريم بن محمد النملة ، ط 1 ، مكتبة الرشد الرياض ، سنة 1999م .
- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل , أبي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بالحطاب , ج 1 ,ط 1 , دار الكتب العلمية , سنة 1995 م
- الموفقات في أصول الأحكام ، أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ، بكر بن عبد الله أبو زيد ، ج 1 ، دار بن عفان .
- النوادر والزيادات على ما في المدونة وغيرها من الزيادات ، لعبد الله بن عبد الرحمان بن أبي زيد القيرواني ، تحقيق : مجموعة من الباحثين ، دار الغرب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1999.
- نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل ، أبي العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز بن الرشيد الهلالي الفلالي ، ط 1 ، دار يوسف بن تاشفين ، سنة 2007
- شرح حدود ابن عرفة (الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الورغمي الوافية), لأبي عبد الله محمد الأنصاري الرصاع ، تحقيق : محمد أبو الأجفان ، والظاهر المعموري ، ج 2 ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1
- شرح الزرقاني ، عبد الباقي يوسف بن أحمد بن محمد الزرقاني المصري ، ج1 ، ط1 ، دار الكتب العلمية بيروت ، سنة 2002
- شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل ، محقق : الشيخ الشيخ محمد عليش ، ج1 ، ط 1 ، دار الفكر ، سنة 1984 م
- شفاء الغليل في حل مقفل خليل ، ابن غازي المكناسي .

❖ كتب السيرة والشمائل :

❖ مشارق الأنوار على صحاح الأثار ، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي ، تحقيق : البلعشمي أحمد يكن , المكتبة العتيقة ودار التراث ، 1333 هـ ، ص 279.

❖ نفح الطيب , أحمد المقري ، تحقيق : إحسان عباس ، دار الفكر .

❖ كتب التراجم :

❖ توشيح الديباج وحلية الإبتهاج , بدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي , المحقق : الدكتور علي عمر , ط 1 , مكتبة الثقافة الدينية ,سنة 2000 م.

❖ درة الحجال في أسماء الرجال , لأبي العباس أحمد بن محمد المكناسي الشهير بابن القاضي , المحقق :,محمد الأحمدي أبو النورن المكتبة العتيقة – تونس ، ودار التراث بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، 1391 هـ .

❖ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , لابن حجر العسقلاني ، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1391 هـ .

❖ الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب , لإبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون ، تحقيق : مأمون بن محيي الدينالجنان ، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1417 هـ .

❖ كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج ، أحمد بابا التنبكتي ، محقق : الأستاذ محمد مطيع ، المملكة المغربية ، سنة 2000

❖ نيل الإبتهاج بتطريز الديباج , لأحمد بابا السوداني , دار الكتب العلمية – بيروت

❖ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، شمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي ، ج8 ،دار الجيل بيروت العصر المماليكي في مصر والشام , د سعيد عاشور , ط 3 , مكتبة الأنجلو المصرية , سنة 1994

❖ عصر السلاطين والمماليك ونتاجه الأدبي ,محمود سليم رزق ، القاهرة – مصر ، الطبعة الثانية .

❖ سير أعلام النبلاء ، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق : شعيب الارناؤوط ، ومحمد نعيم العرقسوس ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة التاسعة ، 1412هـ .

❖ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية , محمد بن محمد عمر قاسم مخلوف , ط 1 , دار الكتب العلمية , سنة 2002 م

❖ شذرات الذهب في أخبار من ذهب , عبد الحي بن العماد الحنبلي ,منشورات دار الأفاق الجديدة .

❖ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان , لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خلكان , تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر – بيروت .

❖ كتب التاريخ :

❖ أضواء على التصوف , طلعت غنام , عالم الكتب – القاهرة .

❖ إغاثة الأمة بكشف الغمة , تقي الدين لأبي العباس أحمد بن علي المقريزي , دراسة وتحقيق : د كرم حلمى فرحات , ط 1 , سنة 2007م-1427هـ

❖ بدائع الزهور في وقائع الدهور ، محمد بن أحمد بن إياس الحنفي ، تحقيق : محمد مصطفى ، الطبعة الأولى,القاهرة – .

❖ التاريخ الإسلامي , محمود شاكر , ط 4 , المكتب الإسلامي – بيروت , سنة 1411هـ .

❖ التاريخ الإسلامي العهد المملوكي , محمود شاكر , ط 5 , المكتب الإسلامي , سنة 2000م

❖ الخطط المقريزية

❖ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة , جلال الدين السيوطي , تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم , ط 1.
❖ الدارس في تاريخ المدارس , عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي , دار الكتب العلمية – بيروت , 1410هـ
❖ المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك , د سعيد عاشور ، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى ، 1962م .
❖ مصر في العصور الوسطى ,علي إبراهيم حسن , ط 5 , مكتبة النهضة المصرية 1964
❖ مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك ,سعيد عبد الفتاح عاشور , دار النهضة العربية –بيروت.
❖ موسوعة التاريخ , أحمد شلبي .
❖ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ,جمال الدين يوسف بن تغري بردي , ط 1 ,مطبعة دار الكتب المصرية.

❖ المعاجم اللغوية :

❖ أساس البلاغة , أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري , محقق : محمد باسل عيون السود , ط1 , ج1 , دار الكتب بيروت , سنة 1998م
❖ تهذيب اللغة , أبي منصور محمد بن أحمد الأزهري , محقق : عبد الكريم الغزاوي , ج 4 , الدار المصرية ,
❖ كتاب العين , الخليل بن أحمد الفراهيدي , محقق : د.عبد الحميد هنداوي , ج2 ,المحتوى : د- ص , دار الكتب العلمية بيروت , سنة 2003م
❖ معجم مقاييس اللغة, لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا , محقق : عبد السلام محمد هارون , ج3 , دار الفكر ,
❖ لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي ،دار صادر – بيروت ، الطبعة الأولى.
❖ مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، تحقيق : زهير الشاويش : المكتب الإسلامي ، بيروت- لبنان -، سنة 1986
❖ معجم التعريفات , علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني , محقق: محمد صديق المنشاوي , دار الفضيلة
❖ القاموس المحيط ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، مشرف عن التحقيق :محمد نعيم العرقسوسي ، ط 8 ، مؤسسة الرسالة ، سنة 2005 م

❖ الرسائل الجامعية :

❖ كشف المصطلحات الفقهية من خلال مختصر خليل بن إسحاق المالكي .الدكتور محمد المصلح .ط 1 .دار الأمان للنشر والتوزيع – الرباط .
❖ المختصر الخليلي و أثره في الدراسات المعاصرة , الدكتور محمد العاجي , وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية –المملكة المغربية
❖ المصطلح العربي و إشكالات الترجمة , كبوية أحمد , مذكرة لنيل شهادة الماستر , تخصص دراسات لغوية , جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان - ,سنة 2016/2015م
❖ المسائل التي حكى فيها خليل رالقول ب " لو " من أول كتاب البيوع إلى نهاية الكتاب , رسالة ماجيستير ,نايف بن فرحان العصيمي .

❖ كتب النحو والصرف :

❖ الإصطلاحات النحوية و الصرفية عند المبرد المقتضب و ابن السراج و الأصول , دراسة وصفية و تحليلية , لدكتورة مريم مصطفى الشوبكي

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام	الصفحة
أصبغ ابن الفرج	64
أسد بن الفرات	45
ابن الحاج	26
ابن الماجشون	64
ابن المواز	67
ابن القاسم	45
ابن حبيب	66
ابن رشد	48
ابن زمنين	63
ابن ناجي	57
ابن عرفة .	62
ابن غازي .	24
ابن فرحون .	27
ابن شاش	61
ابن يونس	47
أبو الحسن الصغير	62
الأجين .	26

البرادغي .	45
الحطاب	70
اللخمي .	47
المازري	49
القاضي عياض	63
محمد عيسى بن دينار	70
سحنون	45
يحي بن عمر	64

فهرس الموضوعات	الصفحة
مقدمة	06– 09
خطة البحث	10- 12
الفصل الأول : التعريف بالشيخ خليل	13 -
المبحث الأول : عصر الشيخ خليل	14
المطلب الأول : الحالة السياسية والإجتماعية	14
الفرع الأول : الحالة السياسية	14- 18
الفرع الثاني: الحالة الإجتماعية	18-19
المطلب الثاني : الحالة الإقتصادية والدينية و الثقافية	19
الفرع الأول : الحالة الإقتصادية	19-20
الفرع الثاني : الحالة الثقافية العلمية والدينية	20-22
المبحث الثاني : التعريف بالشيخ خليل ومختصره	23
المطلب الأول : حياة الشيخ خليل .	24
الفرع الأول : حياته الشخصية	24-28
الفرع الثاني : حياته العملية	29
الفرع الثالث : وفاته وأثاره	30-31
المطلب الثاني : التعريف بالمختصر وبيان منهجه وقيمته وتحديد مصادره وأهم شروحه	31
الفرع الأول : التعريف بالمختصر ومضمونه	31-32
الفرع الثاني : منهجه في المختصر والمصادر التي اعتمد عليها	32-34
الفرع الثالث : بيان قيمته و تحديد بعض الشروح له	35-38
الفصل الثاني : مصطلحات الشيخ خليل في مقدمة مختصره	39- 40

المبحث التمهيدي : تعريف المصطلح	41
المطلب الأول : تعريف المطلح لغة ا	42- 41
المطلب الثاني : تعريف المصطلح اصطلاحا	42- 43
المبحث الأول : شرح مصطلحات مقدمة خليل في مختصره الفرع الأول .	43
المطلب الأول : مصطلح الإشارة ب " فيها "	45
المطلب الثاني : مصطلح الإشارة ب " أول "	46
المطلب الثالث : مصطلح الإشارة ب " الاختيار"	47-46
المطلب الرابع : مصطلح الإشارة ب "الترجيح "	48-47
المطلب الخامس : مصطلح الإشارة ب " الظهور"	49-48
المطلب السادس : مصطلح الإشارة ب " القول "	50-49
المطلب السابع : مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف "	51-50
المطلب الثامن : مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال	51
المطلب التاسع : مصطلح مفهوم الشرط	53-51
المطلب العاشر : مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحسن	54-53
المطلب الحادي عشر : مصطلح التردد	55-54
المطلب الثاني عشر : مصطلح الإشارة ب " لو "	55
المبحث الثاني الثاني : تطبيقات عن المصطلحات	56

المطلب الأول : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " فيها "	57
المطلب الثاني : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " أول "	57
المطلب الثالث : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الاختيار"	58
المطلب الرابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ "الترجيح "	59-58
المطلب الخامس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " الظهور"	60-59
المطلب السادس : تطبيقات مصطلح الإشارة بـ " القول "	62-61
المطلب السابع : تطبيقات مصطلح الإشارة بذكر لفظة " خلاف "	63 -62
المطلب الثامن : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ قولين أو أقوال	64 -63
المطلب التاسع : تطبيقات مصطلح مفهوم الشرط	64
المطلب العاشر : تطبيقات مصطلح الإشارة بلفظ صحح أو استحسن	66 -65
المطلب الحادي عشر : تطبيقات مصطلح التردد	68-66
المطلب الثاني عشر : تطبيقات مصطلح الإشارة ب " لو "	71-69
الخاتمة	73 -72
الفهارس	74
فهرس الأيات والأحاديث	75
فهرس المصادر والمرجع	79 -76
فهرس الأعلام و الموضوعات	84-80